


CENTRAL
RESEARCH
HOUSE

Research & Consultancy



Konrad
Adenauer
Stiftung



التسامح بين الدين وحقوق الإنسان

صورة الغلاف: الإله الروماني "يانوس" - Janus - بوجهين متقابلين؛ ينظر أحدهما إلى الماضي، بينما ينظر الآخر نحو المستقبل. يُمثل البداية والنهاية والعبور من مرحلة إلى أخرى.

فهرس بالمحتويات

٤	توطئة
	أوراق المتكلمين
٨	الشيخ أيّاد عبدالله
١٥	الأب جوزيف سويد
١٩	الشيخ د. سامي أبي المنى
٢٨	وائل خير
	أوراق المشاركون
٤٣	منى باشا
٤٧	خلاصة
٥٦	ملاحق

توطئة

لئن كان التسامح في أزمنة الحكم المطلق، حيث كان الحكام آلهة و/أو صورتها على الأرض، أو حيث لا حسيبٍ ولا رقيبٍ عليهم، وفي غياب منظومة حقوق الإنسان وما تشمل من مفاهيم وممارسات ومؤسسات (مساواة، عدل، حكم رشيد، ديمقراطية، محاسبة...)، قد شكّل منظومة "الحد الأدنى من الضمانات" لحقوق الأقليات والمجموعات الضعيفة أو المغلوبة، بعد النزاعات والحروب؛ فمن الأولى أن يكون الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وما تلاه من أدوات قانونية ذات صلة وما نتج عنها من تطورات على صعيد القانون الدولي والقوانين المحلية قد ثبت وحدة الكرامة الإنسانية والمساواة في الحقوق؛ وعليه، فقد تمّت دسترة وقّونة المساواة بحيث لم تعد في وقتنا هذا خاضعة لمزاجية حاكم أو أكثرية عديدة أو سطوة القوة.

هذا على المستوى النظري. أما الواقع فأمرٌ آخر، إذ يكفي مراجعة النشرات الإخبارية لإدراك حدّة ارتفاع منسوب التطرّف - لا سيّما الديني - في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا. وهذا ما دفع بكثّر للبحث عن أداة تؤمّن التفاعل الإيجابي بين مكّونات المجتمعات التعددية وتساهم في التخفيف من وطأة العنف. وتُظهر المواقف الصادرة عن مرجعيات روحية وسلطات مدنية شبه إجماع على اعتبار مفهوم التسامح الأداة الأمثل لتحقيق هذه الغاية كما تشير هذه العيّنة من عناوين الصحف :

- الفاتيكان يشيد بدور شؤون الإعلام لإثراء ثقافة التسامح الديني
- هولندا: دعوات إلى التسامح بشأن الهجرة والإسلام
- أمسية عن التسامح الديني في تركيا وبناء الكنائس
- الراعي والشعار: رسالتنا التسامح والعيش المشترك
- تعزيز روح التسامح للتغلب على الاضطرابات في المنطقة

- دعم حقوق المُواطَنَة والتعايش السلمي بين المسيحيين والمسلمين في الشرق الأوسط
- مؤتمر في مجلس النواب (اللبناني) عن التنوع والمشاركة والتسامح
- "بوتفليقة" يدعو إلى التسامح والحوار بعد صدامات غرداية
- الرئيس الإندونيسي يدعو إلى التسامح الديني
- الاتحاد الأوروبي يدعو لقرار أممي بشأن التسامح الديني
- الرئيس المصري يدعو إلى التسامح بين الديانتين المسيحية والإسلام
- رئيس الوزراء (اليمني) يؤكد على أهمية ترشيد الخطاب الديني بما يخدم القضايا الوطنية ويرفع مستوى ثقافة المجتمع
- مهرجان بروكسيل يدعو إلى تشجيع قيم التسامح
- الرئيس الروسي يفتتح أكبر مسجد في موسكو ويدعو إلى التسامح الديني.

ما هي منطلقات التسامح في الديانتين المسيحية والإسلامية، وفي حقوق الإنسان؟ هل هي متوافقة أو متعارضة فيما بينها؟

هل للتسامح حدود معينة؟ وفي حال الإيجاب، ما هي؟

ما هي عوامل نجاح أو فشل تطبيق مفهوم التسامح؟

أسئلة طرحها للبحث سنترل ريسرتش هاوس خلال طاولة مستديرة نظمت بالتعاون مع مؤسسة كونراد آديناور، ضمت مجموعة من أهل الاختصاص من رجال دين، أكاديميين، صحافيين، وناشطي حقوق الإنسان، بهدف تحقيق أكبر قدر من الإحاطة الشاملة بالموضوع، ومحاولة الوصول إلى أجوبة على هذه الأسئلة.

قدم أربع متكلمين رئيسيين وهم الشيخ أياد عبد الله من اللقاء الروحي الوطني، الأب جوزيف سويد، الشيخ د. سامي أبي المنى أمين عام مؤسسة

العرفان التوحيدية، والمدير التنفيذي لمؤسسة حقوق الإنسان والحق الإنساني الأستاذ وائل خير، أوراق بحثية حول الموضوع، ثلاثٌ منها عالجت موضوع التسامح من المنظار الديني، وواحدة من منطلق حقوق الإنسان. مداخلات رجال الدين لا تعكس بالضرورة موقف مؤسساتهم الدينية الرسمية، لكون دعوتهم للمشاركة وحضورهم كان على المستوى الشخصي، غير أنه يجوز القول بأن فيها قبسٌ من الموقف المؤسسي.

وفيما بدا التوافق بين المواقف الدينية في موضوع الدعوة إلى التسامح سيّد الكلام، شدّ الموقف الحقوقي عن هذا الاجماع باعتباره التسامح بمنزلة انتهاكٍ فاضحٍ لحقوق الإنسان وللكرامة الإنسانية. هذا من ناحية المتكلمين الرئيسيين. أما من جهة المشاركين، فكان شبه إجماع على تأييد الموقف الحقوقي، دون أن يعني ذلك حُكْمًا مَوْقِفًا سلبياً من الدين. وقد دُعِيَ المشاركون إلى إرسال ملاحظاتهم الخطيّة لضمّها إلى هذه المطبوعة، في حال رغبوا بذلك.

تتضمن المطبوعة هذه أقساماً ثلاثة، وهي الأوراق التي قدّمها المتكلمون الرئيسيون والمساهمات الخطيّة التي أرساها المشاركون، خلاصة تتضمّن إلى جانب ملاحظات سنتزل ريسرتش هاوس المواقف والآراء التي تمّ تداولها عند نقاش الأوراق الرئيسيّة، ومجموعة ملاحق ذات صلة بالموضوع.

كانون الأول ٢٠١٦

أوراق المتكلمين

منطلقات التسامح في الاسلام

الشيخ أيّاد عبدالله

التسامح في الإسلام أصل كلي تُبنى عليه أحكام هذا الدين، ويستند هذا الأصل إلى مبدئين كبيرين متكاملين، هما آيتان في كتاب الله تعالى؛ الأولى قوله تعالى في سورة الإسراء: {من اهتدى فإنما يهتدي لنفسه ومن ضلّ فإنما يضلّ عليها ولا تزر وازرة وزر أخرى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا}. فثبت أنّ العذر بالجهل محلّ من العقوبة، ولا بُدّ من تبليغ الأحكام قبل تطبيقها. وأمّا التبليغ وهو الأصل الثاني المتّم للأصل الآنف فينضبط بقوله تعالى في سورة البقرة تاليًا لأعظم آية في القرآن وهي آية الكرسي: {لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي، فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها و الله سميع عليم}. يتبيّن مما سبق أنّ الإسلام عالج هذه المسألة، مفضلاً مفاعيلها بين المسلمين بعضهم ببعض، ومن ثم بين المسلمين وأتباع الديانات الأخرى، وخاصة الكتابية منها، وأخيراً بين المسلمين والمشركين أو الكفار.

أ. بين المسلمين بعضهم ببعض

ب. بين المسلمين وأتباع الديانات الأخرى بين الأصليين الواردين أعلاه ثبتت أحكام كثيرة حدّدت علاقة المسلمين بغيرهم من أتباع الديانات الأخرى. وبناءً عليه، فقد احتضنت الدولة الإسلامية ما تعرف بـ "الجالية"، أو مجتمع الأقلية، وكانت أوّل جالية في الإسلام، هي جالية اليهود في المدينة المنورة، وعلى الرغم مما صنعه هذه الجالية بالمسلمين من الغدر بهم والتآمر عليهم والتجسس على عوراتهم، إلا أنّ هذا المفهوم بقي ثابتًا في الإسلام، ولم يغيّر من قوانين التسامح الإسلامي تكرار الغدر من الجاليات والأقليات وتآمرهم مع الغزاة

ضد المسلمين. وقد ذكر القاضي عياض في "ترتيب المدارك"، قال: "حدّث الدارقطني أن القاضي إسماعيل بن إسحاق دخل عليه الوزير عبدون بن صاعد النصراني وزير الخليفة المعتضد بالله العباسي، فقام له القاضي ورحب به، فرأى إنكار الشهود لذلك، فلما خرج الوزير قال القاضي إسماعيل: قد علمت إنكاركم، وقد قال الله تعالى: {لَا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ} [الممتحنة: ٨]، وهذا الرجل يقضي حوائج المسلمين، وهو سفير بيننا وبين المعتضد، وهذا من البر"

ت. مع المشركين أو الكفار يقول الله تعالى: {وما أرسلناك الا رحمة للعالمين}، (التي تشمل الجميع طبعًا)

برزت عبر التاريخ عوامل كثيرة ساهمت حينًا في شيوع التسامح بين الناس وخاصة أيام الخلفاء الراشدين ومن ثمّ أيام بعض السلاطين والأمراء وخاصة أيام عمر بن عبد العزيز، الذي كان عماله ينادون في الطرقات يسألون عن محتاج ليعطوه الصدقة فلا يجدون، حتى من أهل الكتاب. حتى وصل بهم الأمر أن ينادوا هل هناك شاب يريد الزواج فلا يجدون. أعتقد جازمًا بأن الأوضاع السلطوية والسياسية والاقتصادية التي سادت في مراحل متعددة من التاريخ الاسلامي، ساهمت في تحديد عوامل نجاح أو فشل تطبيق هذا المفهوم فصلاح الدين الأيوبي الذي قتل أرناط بيده لأنه كان قد قتل الكثير من المسلمين وسبّ الرسول (عليه السلام) هو نفسه الذي بحث عن ابن تلك المرأة المسيحية وفداه من ماله الخاص. وإذا كنا قد شاهدنا في المراحل الأخيرة بعض التبريرات الدينية لأعمال إرهابية فإننا نتساءل من الذي أحيا هذا الفكر المنحرف عن الدين والمعتمد تفسيرات كان المسلمون قد رفضوها لمئات السنين؟ الجواب يمكن أن نسأل عنه وزارة المستعمرات الانكليزية التي

جعلت أمثال فرج الله الكردي يحقق كتبًا نشك بنسبتها إلى ابن تيمية بسبب انقطاع السند.

إن مثل هذه الآراء تستدعي الغوص قليلاً في تفسير معاني التسامح من أحكام الجهاد في الإسلام، ومن الفتوحات الإسلامية ومن تاريخ متواصل من الحروب؟ ولجلاء ذلك، فإني أحب أن أوضح جيداً معنى الجهاد في الإسلام.

الجهاد في أحكام القوانين الإسلامية الثابتة المتوارثة عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم وصحابته)، هذه الأحكام التي دوّنت في كتب المذاهب الإسلامية الأربعة (أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد)، الأحكام النقية من أوهام وافترادات الجماعات الإسلاميّة ومؤسسيها من المستشرقين وجزرالات المخابرات الغربية وخبراء وزارة المستعمرات البريطانية.

ما هو الجهاد؟ أصل كلمة "الجهاد" من "الجُهد" ومعناه في العربية "المشقة الكبيرة". وجاهد الرجل أي عمل بمشقة فتحملها أو حملها لغيره. ولها في شرع الإسلام معنى واحد هو: "الحرب"، وإنما أطلقت كلمة "جهاد" على أعمال "الحرب" نظراً لتعلق المشقات بهذه الأعمال وما يترتب على أدائها من واجبات صعبة على النفوس والأمم، فكانت كلمة "جهاد" عامة لمعنى "الحرب" وما يلزمها من واجبات وتكاليف. معنى "الحرب" في الإسلام هو نفس المعنى الذي يعرفه البشر جميعاً من لدن آدم وإلى يومنا هذا. وهو نفس المعنى الذي تعرفه جميع العقائد والشرائع والقوانين التي عرفها البشر في سائر بقاع الأرض. فـ"الحرب" هي القتال بين الجيوش الذي يهدف إلى إثبات السيطرة لأمة أو دولة على بقعة من الأرض كبرت هذه البقعة أم صغرت، ولهذا القتال نوعان: أوّل دفاعي ويسمى "الدفاع" أو "الدفع"، وثانٍ هجومي يسمى "الغزو"، ولا ثالث لهذين النوعين. و معلوم أنّ جميع الأمم تعتبر أكبر الواجبات هو الدفاع عن أرضها وسلطتها ووجودها وأفرادها، وهو

أهم الفرائض التي يجب أن يتعاون الحكام والمحكومون للقيام بها على أتم وجه لحماية الأرض والناس والممتلكات. ويتخصّص لهذا الواجب المال والرجال والتدبير والمعدات والمعارف اللازمة. ويعتبر الإنفاق لتأمين الحاجات الدفاعية أول الأولويات عند كل الأمم وفي جميع الشرائع والقوانين التي عرفتها الدول كلها دون استثناء. لدى جميع الأمم خطط كثيرة للدفاع عن الأرض والناس والممتلكات من الغزاة، تبدأ بإعداد "الجيش" المتدرّب المسلح المحترف المنظم المكتّتب كتائباً لها مراكز خاصة وتضمّ جنوداً وقادة... إلخ. ومهمة هذا "الجيش" دحر الغزاة وتدمير قواتهم مهما كانت قوتهم. وأيضاً فإنّ جميع حكام الأرض وقادتهم وعلى مرّ التاريخ وضعوا خططاً بديلةً لدحر الغزاة وهزيمتهم في حال انهيارت "الجيش" المدافعة. هذه الخطط ينفذها من نسميهم اليوم بـ"المدنيّين" الذين يحملون الأسلحة المتوفرة والمتاحة لضرب الغزاة وقتل جنودهم واستنزاف قوتهم. وتبدأ هذه الخطط من الكمائن والأفخاخ والاعتيالات بكل الوسائل الممكنة ولا تنتهي ببثّ الفتن والشائعات والتحريض على قتال جنود الغزاة لبعضهم البعض. ويُطلق على هذه الخطط اسم "الحرب الشعبية". وهذا هو بالضبط معنى "الحرب الدفاعية" في الإسلام، ولكن مع الفارق هو أنّ الإسلام يفرض على المسلمين في حالة الدفاع عن أنفسهم وأرضهم ضد الغزاة خطةً واحدة لا تحتاج إلى استعداد ولا إلى سلطة لتنسيقها والإذن بتنفيذها وهي: أن يشاركوا جميعاً دون استثناء، رجالاً ونساءً، شيباً وشباباً في قتال الغزاة. ويحرم قطعاً التوقف عن قتالهم حتى يباد الغزاة عن آخرهم أو يفروا خارجين من أرض المسلمين، إذ لم يجعل الله الدفاع واجباً على الجيوش المنظمة فقط، ومن تخلف عن هذا الواجب من رجل أو امرأة استحق لعنة الله وغضبه وعقابه واعتُبر خائناً متولياً من الزحف، ويجوز للإمام قتله لردع غيره من الاقتداء به. وهذه تُسمى في العرف الحديث

بـ"الخيانة العظمى". أمّا من ثبت وأدى هذا الواجب الدفاعي فله عند الله تعالى أعظم الأجر التي يثيب عليها عباده الطائعين، وأمّا من قُتل في أدائه لهذا الواجب وهو صالح النية فإنه يكون "شهيداً" أي شاهداً عند الله في محكمة يوم القيامة ولا يُحاسب ويدخل الجنة دون حساب ولا عذاب. وطبعاً دماء الغزاة مهدورة لأنهم من بدأ العدوان وقتلهم في دين الإسلام عبادة كبرى عليها أجر عظيم عند الله تعالى يوم القيامة لا يقل عن أجر من قُتل في "الحرب الدفاعية" دفاعاً عن أمته.

النوع الثاني أي الحرب الهجومية أو "الغزو"، تهدف للإستيلاء على أراضٍ للأمم أو دولٍ أخرى لفرض سلطان الأمة الغازية على هذه الأرض. وهذا النوع من الحرب هو الذي يتسبّب بوجود النوع الأول فلا دفاع إلا لصدّ هجوم، ولا توجد أمة ولا عقيدة من أي نوع على وجه الأرض إلا ومارست هذا النوع من الحرب واستعملته وسيلة لفرض سلطتها على أممٍ أخرى، وفرض تسلطها على أراضي هذه الأمم، فأتباع الدين اليهودي مارسوا الغزو وجعلوه وسيلة لنشر سلطتهم وعقائدهم في مختلف عهود ممالكهم، التي بدأت بداوود وسليمان، واستمرت إلى عهد الرومان، وأتباع المسيحية فعلوا هذا، ولقد شنّ المسيحيون بأمر ورعاية رجال دينهم آلاف الحملات لنشر المسيحية، وأتباع البوذية والهندوسية وغيرها من الديانات. وأيضاً وبعد زوال الدولة الدينية وظهور ما تسمى الدول "العلمانية" (اللا دينية) بأشكالها من "ديمقراطية" و"شيوعية" وغيرها فإنّ هذا النوع من "الحرب" كان الوسيلة الأولى لنشر سلطان هذه الدول "العلمانية التقدمية". ولا علينا من الدعاية التي كانت تبرر بها حكومات تلك الدول خوضها الحروب وغزوها لأراض الأمم الأخرى لفرض سلطانها كشعار "تحرير الشعوب من هيمنة الرأسمالية والرجعية" الذي رفعه الشيوعيون، وشعار "تحرير الشعوب من الدكتاتورية" الذي رفعه

الغربيون، وغيرها من الشعارات. ففي نهاية الأمر نجد أن هذه الدول غزت أمماً أخرى لتفرض عليها حكمها وتفرض على أرض هذه الأمم سلطان الدول الغازية بالقوة والقهر، ثم لتسلب هذه الأمم مواردها وأموالها وحضارتها، تجبرها على اعتناق أفكار غريبة لا سابق لعهد بها. وهذا النوع من "الحرب" موجود في شرع الإسلام ولكنه ليس كالنوع الأول فريضة على كل إنسان، وإنما هو فريضة على "الحكام" وعلى "الجيوش" النظامية ولا يجب على عامة المسلمين القيام به إلا ضمن "الجيوش النظامية". وهذه الجيوش لا يجب عليها القيام بغزو الأمم الأخرى لفرض سلطان الإسلام عليها إلا في حال القدرة ضمن شرط كبير هو: أن تكون الأمم التي يجب غزوها أمماً تعادي المسلمين وتكيد لهم وتستعد لحربهم، ويجب أن تكون أمماً تمنع الدعوة للإسلام وتحارب وجود مسلمين على أرضها، وإن انعدم هذان الشرطان فإن الحرب على هذه الأمم حرامٌ شرعاً وغدراً كبيراً يعاقب عليه الله تعالى بأشد العقاب في الدنيا والآخرة. وحتى إن استولت جيوش المسلمين على أرض أمم معادية فإنه لا يجوز لهذه الجيوش أن تفرض على أفراد هذه الأمم وجماعتها اعتناق الإسلام بحال من الأحوال، ولا يجوز لهذه الجيوش أن تقتل غير المقاتلين ولا يجوز لها تدمير الممتلكات ولا معابد الأعداء ولا تدمير البيئة ويحرم عليها استهداف العزل كائناً ما كانوا بأي شكل من الأشكال إلا في حال اختلاطهم بالمقاتلين بشكل يتعذر معه تجنبهم دون التعرض لخطر الهزيمة. ولقد شن المسلمون على مر التاريخ حروباً كثيرة هجومية ولكن التاريخ لم يسجل أبداً في سجل المسلمين إبادة للعزل ولا قتلاً للأطفال ولا إفناءً للأمم ولا معسكرات للاعتقال ولا مجازر جماعية بحق أسرى أو مسلمين أو نساء ولا تجويعاً لشعوب ولا فظائع ولا قتلاً لآمنين، ولا قصفاً عشوائياً على الأمنين. لا يوجد في تاريخ الإسلام حادثة واحدة فرض فيها المسلمون دينهم على أحد من سكان الأرض

التي غزتها جيوش الإسلام. ولا يوجد في الإسلام غير هذه الأنواع الآنفة من "الحرب" وليس فيه أي معنى إضافي لما سبق لكلمة "الجهاد"، ومن هذا نجد أن الإقتتال بين المسلمين ليس "جهادا" وأن تفجير العزل في مدن العدو نفسه وخطفهم واغتيالهم ليس من "الجهاد" حتى ولو فعل العدو هذا في أرضنا. ولهذا نجد أن هذه الجرائم التي ترتكبها العصابات التي صنعتها المخابرات الغربية والشرقية وينسبها إلى "الجهاد" إعلام الغرب والشرق وأبواقه الحاقدة على الإسلام، لا علاقة لها لا بـ "الجهاد" ولا بـ "الإسلام" ولا بالتسامح الإسلامي الذي يؤمن به و يمارسه إلى يومنا مليار ونصف المليار من مسلمي العالم. هل لمفهوم التسامح حدود معينة؟ وفي حالة الايجاب، ما هو التسامح إذًا مفهوم اسلامي مرتبط بنصوص قرآنية واضحة لا يجوز وضع الحدود أو القواطع أمامه فإذا كان الأمر متعلقًا بالأمن القومي ومستقبل الأمة والدولة فإن الموضوع يرتبط برأس هذه الدولة وهو الذي يحدّد العقوبة أو العفو. وقد رأينا الرسول عليه السلام كيف تعاطى مع أهل مكة يوم الفتح وقال لهم "اذهبوا فانتم الطلقاء" في حين لم يتساهل مع بني قريظة عندما نكثوا العهد وخانوا وعدهم وتحالفوا مع قريش للقضاء على الاسلام والمسلمين.

كلمة الأب جوزيف سويد

آيَات من الكتاب المُقَدَّس عن التَّسَامِح

فإن كنتم تغفرون للناس زلاتهم، يغفر لكم أبوكم السماوي زلاتكم. وإن كنتم لا تغفرون للناس زلاتهم، لا يغفر لكم أبوكم السماوي زلاتكم. (متى ٦ : ١٤ - ١٥)

محتملين بعضكم بعضاً، ومسامحين بعضكم بعض إن كان لأحد على أحد شكوى. كما غفر لكم المسيح هكذا أنتم أيضاً (كولوسي ٣ : ١٣)

كُونُوا لطفاء بعضكم نحو بعض، شفوقين مُتَّسَامِحِينَ كَمَا سَامَحَكُمُ اللهُ أَيَّضاً في المَسِيحِ. (أفسس ٤ : ٣٢)

ومتى وقفتم تصلون، فاغفروا إن كان لكم على أحد شيء، لكي يغفر لكم أيضاً أبوكم الذي في السَّمَوَاتِ زَلَاتِكُمْ وإن لم تغفروا أنتم لا يغفر لكم أبوكم الذي في السموات أيضاً زلاتكم (مرقس ١١ : ٢٥-٢٦)

تقدّم بطرس وقال ليسوع:

يا سيّد، كم مرّة يخطأ إليّ أخي وأغفر له؟ أسبَعِ مرّاتٍ؟ فأجابه يسوع: لا سبَعِ مرّاتٍ، بل سبعين مرّةً سبَعِ مرّاتٍ. (متى ١٨ : ٢١)

فقال يسوع يا أبتاه إغفر لهم، لأنّهم لا يدرون ماذا يفعلون.

التَّسَامُحُ

يقوِّي الغفران والتسامح العلاقات السليمة ويساعدنا على تقبُّل الآخرين.
ولكن هل من حدود للتسامح؟

كيف نكون أكثر تسامحًا؟

الواقع اليوم: تعصف بعاملنا رياح التعصب. وتؤجِّجها العنصرية والتحامل العرقي والقومية والقبلية والتطرف الديني وغيرها.

رأي الكتاب المقدس

سادَّ التعصب المجتمع في أيام يسوع المسيح، وخصوصًا بين اليهود والسامريين الذين كرهوا بعضهم بعضًا. (يوحنا ٤:٩) كما نظر الرجال إلى النساء نظرة دونية. بالإضافة إلى ذلك، ازدري القادة الدينيون اليهود بعامة الشعب. (يوحنا ٧:٤٩) ولكن كم اختلف يسوع عن مقاوميه الَّذِينَ قالوا عنه: «هَذَا يُرْحَبُ بِالخَطَاةِ وَيَأْكُلُ مَعَهُمْ!» (لوقا ١٥:٢) فيسوع كان صبورًا ولطيفًا ومتسامحًا ولم يَدِنِ النَّاسَ بل شفاهم روحياً. وكانت المحبة دافعه الأساسي. يوحنا ٣:١٧؛ ٣٤:١٣

رجال ونساء وأولاد يستمعون الى يسوع.

يسوع مثالنا في التسامح لم يَدِنِ النَّاسَ بل شفاهم روحياً، إذًا، تساعدنا المحبة أن نكون أكثر تسامحًا ونتقبَّل الآخرين بصرف النظر عن نقائصهم وطباعهم. تقول كولوسي ٣:١٣: «استمروا متحمِّلين بعضكم بعضًا ومسامحين بعضكم بعضًا إن كان لأحد سبب للتشكيِّ مِنْ آخَرِ».

«قبل كل شيء، لتكن محبتكم بعضكم لبعض شديدة، لأن المحبة تستر كثرة

من الخطايا». ١ بطرس ٤:٨.

هل من حدود للتسامح؟ "مِقياس المَحَبَّة نَجِبٌ بلا مِقياس" ...
الواقع اليوم: تحاول مجتمعات كثيرة ان تحافظ على النُّظَام والقانون. فتفرض
عادة قوانين تضبط سلوك أفرادها.

رأى الكتاب المقدس
القِدِّيس بولس في رسالته الأولى إلى أهل كورنثوس ١٣:٥ يقول: " إِنَّ المَحَبَّة
تصبر وترفق ولا تعرف الحسد ولا تسيء التصرف ولا تحتدّ ولا تظنُّ السوء ولا
تفرح بالظلم. المحبَّة تصفح وتصبر"

حاجتنا إلى التسامح والغفران
وحده التَّسامح هُوَ العِلاجُ النَّاجِح للتعصُّب والكراهية. وحده الغفران هو
الدَّواءُ لل...

وسط عالم يسوده الكراهية والعنف والحقد والأذيَّة وشهوة السَّيْطَرَة على
الغير واستغلال الفُقراء وإذلالهم، ومع ما نشاهده من انتشار الحروب وقتل
الأبرياء تحت مختلف الحجج، ولما نراه من التَّمييز الدِّيني والطَّبقيِّ والعِرقي
والجنسي فإِنَّ مجتمعاتنا المعاصرة في حاجة إلى روح التسامح والمغفرة التي
تَنبَع من حياة وتعاليم السَّيِّد المَسِيح الَّذِي صَنَعَ الخَيْرَ بِدُونِ تَرَدُّدٍ وَغَفَرَ
لِلزَّانِيَةِ خَطَايَاهَا عَلَى أَنْ لَا تَعُودَ لِلخَطِيئَةِ ثَانِيَةً... وَغَفَرَ لِصَالِيهِهِ. (لو ٢٣ : ٣٤).
إِنَّ دَائِرَةَ العُنْفِ وَالْكَرَاهِيَةِ لَنْ تَتَوَقَّفَ عَنِ الإِسْتِعَارِ وَنَحْنُ مَسْؤُولُونَ عَنِ
إِطْفَائِهَا بِمَاءِ الرَّحْمَةِ وَالتَّسَامُحِ... لِذَا فَنَحْنُ إِطْفَائِيَّوَا الأَلْفِيَّةِ الثَّالِثَةِ...

العنف والكراهية والأحقاد الدَّفِينَة تَحْتَاجُ إِلَى المَحَبَّة والأُخُوَّة وَالحِكْمَة

والإيجابية وروح المساواة وشرعة القانون لكي نحد من العنف والتطرف والعمى إلى شريعة الضمير فيتقدم المجتمع ويسير في طريق السلام والمصالحة... وقد قال مخلصنا المسيح: "سمعتم أنه قيل العين بالعين والسن بالسن. أما أنا فأقول، لا تقاوموا الشر بالشر بل من لطمك على خدك الأيمن فحوّل له الآخر أيضاً. ومن أراد أن يخاصمك ويأخذ ثوبك فاترك له رداءك أيضاً. ومن سخرك ميلاً فامش معه ميلين. من سألك فاعطه. سمعتم أنه قيل أحب قريبك وأبغض عدوك. أما أنا فأقول لكم أحبوا أعداءكم باركوا لاعنيكم أحسنوا إلى مبغضيك وصلوا لأجل الذين يسيئون إليكم ويطردونكم. لكي تكونوا أبناء أبيكم الذي في السماوات فإنه يشرق شمس على الأشرار والصالحين ويمطر على الأبرار والظالمين. لأنه إن أحببتم الذين يحبونكم فأجر لكم ليس العشارون أيضاً يفعلون ذلك. وإن سلمتم على إخوتكم فقط فأجر فضل تصنعون ليس العشارون أيضاً يفعلون هكذا. فكونوا أنتم كاملين كما أن أباكم الذي في السماوات هو كامل" (مت ٥: ٣٨-٤٨).

إن التسامح والمغفرة من الانسان يجب ان لا يكونا مدعاة للأشرا في التمادى في ظلمهم بل لاعادتهم الى طريق الصواب ولهذا يجب ان يكفل القانون والنظام المحلى والدولى العدالة والمساواة حتى لا نجد أنفسنا نسير وفقاً لشرعية الغاب التى يأكل فيها القوى أخيه الضعيف وتنتشر الفوضى والمظالم فى المجتمع .

التسامح والغفران ثمرة المحبة ... التسامح هو الصفح والغفران مع ترك ونسيان الإساءة للخطئين ومغفرة زلاتهم نحونا وذلك بدافع المحبة التى تصبر وتحتمل وتبذل من أجل خلاص القريب ومن أجل ربح النفس ومن أجل سلام الانسان الداخلى. فالكراهية وباءٌ ومرضٌ يؤثر على من يحملها ويجعله قلقاً لا يجد سلاماً.

مفهوم التسامح كأداة لمواجهة التطرف

الشيخ د. سامي أبي المنى

"التقى رجلٌ بأحد العرفانيين وهو يبكي، فسأله ما الذي يبكيك؟ فأجاب سرق مني أحدهم سبعين ديناراً وهرب، فقال له أتبكي على السبعين ديناراً؟ فقال لا، بل أبكي على السارق لما سيحلُّ به يومَ الحساب". إلى هذه الدرجة من العفو والتسامح يُمكن أن يصلَ المرءُ الملتزم بمسلك التوحيد والمتخلِّي عن أناه وعن تعلُّقه بالدنيا.

نجدُ مثلَ هذه الموعظة في العديد من سيرِ الموحِّدين، ولعلَّ أصفها تلك المناجاةُ التي رفعها أحدُ العارفين المتظلمين، سائلاً الله تعالى الصفحَ عمَّن ظلمه بقوله: "إن كنتَ لا تُثبِّني حتى تعاقبه، فأسألكُ ألا تُثبِّني وألا تعاقبه". وفي حديثٍ عن النبيِّ (ص) عن جبريلَ (ع) "أنَّ منادياً ينادي يومَ الحساب: أين هم أهلُ الفضل؟ فيتقدَّم قومٌ، فيسألهم المنادي: وما كان فضلُكم؟ فيجيبون: كُنَّا نُعطي من حرماننا ونصلُّ من قطعنا ونعفو عمَّن ظلمنا، فقال ادخلوا الجنة". وعن النبي "أنَّ رجلين يقفانِ أمامَ الله يومَ الحساب، فيُقالُ للمتظلم: انظُرْ يا هذا، أمامك الجنةُ بما فيها من الدُّور والقصور، فيسألُ: ولمن هذه؟ فيُقالُ له: لمن يدفعُ الثمن، فيسألُ: ومَن يدفعُ الثمن؟ فيُجاب: أنت، فيسألُ متعجباً: وكيف ذلك؟ فيُقالُ له: بعفوك عنه". ومن المأثور أيضاً أنَّ مَنْ يدخلُ الجنةَ هم أهلُ الفضل وأهلُ الصبر والمتحابُّون في الله؛ والمتحابُّون في الله هم المتسامحون الذين لا يحقدون ولا يغتابون. وقد سُئلَ أحدهم "كيف تتعاملُ أخاك؟ فقال: أعاملُه بخمسة: لا أَرُدُّ عليه، ولا أحقدُ عليه، وإذا اعتذرَ أحسنُ إليه، ولا أطلبُه يومَ الحساب، ولا أدخلُ الجنةَ إلَّا به إن قَدِرتُ عليه".

هذا هو التسامحُ في معناه العرفانيُّ الأسمى، وهو مُشتقُّ من الفعل سَمَحَ، وسمح به أي جاد به وكرمُ به، وسَمَحَ له أي أعطاه ومنحه، أمَّا التَّسامح في الاصطلاح فهو القدرة على العفو عن الناس من منطلق القوة والاعتدال، وعدمُ ردِّ الإساءة بالإساءة، والتحليُّ بالأخلاق الرفيعة التي دعت إليها الدياناتُ والأنبياء والرُّسل، بما يعود على المجتمع بالخير ويحقق العدلَ والمساواةَ والحريةَ.

التسامحُ خصلةٌ راقيةٌ من صفات الأنبياء والعظماء عبر التَّاريخ، وهو أحدُ المبادئ الإنسانية، إذ إنه ينطلقُ من الرِّحمة والمحبَّة اللتين دعا إليهما الدينُ، باعتبار أن الناسَ يُخطئون، وأنَّه لا يوجد إنسانٌ معدومٌ من الخير، إنَّما يحتاجُ إلى مخلصٍ يبحث معه عن ذلك الخير. وهو مفهومٌ يعني العفوَ عند المقدرة، وعدمَ ردِّ الإساءة بالإساءة، والترفُّع عن الصُّغائر، والسُّموُّ بالنفس البشريَّة إلى مرتبة أخلاقيَّة عالية، باحترام ثقافة الآخرين وعقائدهم وقيمهم، وهو من أكثرِ المفاهيم التي طُرحت حديثًا لضمان التَّعايش، وكنتيجةً طبيعيَّة لانفتاح العالمِ بعضه على بعض، واختلاط الأجناس والأديان والأعراق. وإذا كان معنى التَّسامح هو الاحترامُ وقَبولُ الآخر بكلِّ ما يرتبط به من ثقافةٍ وحضارةٍ وسُلوِكٍ ودينٍ وعِرْقٍ وغيرها من الاختلافات، فإنَّه ضرورةٌ مهمَّة في الحياة، وليس مجردَ فعلٍ أخلاقيٍّ حميدٍ، وصفةٍ فضلى تَنشرُ الخيرَ في العالم، وتساعد على إحلال ثقافة السَّلام والتَّعايش محلَّ ثقافة الحرب ورفض الآخر.

التسامحُ صفةٌ من صفات الأقوياء، وهو لا يعني التَّنازلَ أو التخلِّي عن الحقِّ، كما لا يعني المجاملةَ أو المُحاباة، بل هو موقفٌ شجاعٌ يعتمد على الاعتراف الكامل والمُطلقَ بالحقوق والحريات الرئيسيَّة للطَّرف الآخر، أمَّا العملُ على تطبيق مفهوم التَّسامح فلا يكون بالأقوال فقط، بل بالاعتراف بحقِّ كل إنسانٍ باختيار ما يُريد من حيث المعتقد والفكر والنَّهج الذي يقتنعُ بأن

يسير عليه.

التسامحُ مبدأٌ أخلاقي وقيمةٌ إنسانيةٌ تتعلق بالحقوق؛ كحرية التعبير عن الرأي والمساواة أمام القانون، واحترام رأي الأقلية وعدم تهميشها أو إلحاق الأذى بها، وبأن لكل فرد في هذا المجتمع حقٌ يجب الإقرارُ به وعدم التعدي عليه، وهو لا يعني تخلي الفرد عن حقوقه ومعتقداته، بل الالتزامُ بها واحترامُ رأي الآخر وحقوقه، بالعودة إلى القاعدة المعروفة التي قال بها الإمام الشافعي: "رأيي صوابٌ يحتمل الخطأ، ورأيي غيري خطأٌ يحتمل الصواب".

التسامح نوعٌ من الإحساس بالرحمة والعطف والحنان، ودعوةٌ إلى نسيان الأحداث الماضية التي سببت الألم والأذى، والتخلي عن فكرة الانتقام، والتفكير بالأمور الإيجابية لدى الناس، وعدم الحكم عليهم وإدانتهم. وهو نفعٌ من الأمر بالمعروف الذي حثَّ عليه الإسلام، بقوله تعالى: "يَا بَنِيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصِرْ عَلَىٰ مَا أَوَّابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ" (سورة لقمان، آ ١٧)، وقوله تعالى: "خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ" (سورة الأعراف، آ ١٩٩). فالتسامحُ، إذًا، أمرٌ الله ربَّ العالمين، وفيه نفعٌ من العدالة والرحمة اللتين أمرَ بهما الإسلام، وذلك بأن ترى نورَ الله في كلِّ من حولك مهما يكن سلوكهم معك.

التسامح أقوى علاجٍ على الإطلاق لأمراض الحقد والغضب والكرهية، فالذاتُ السلبية في الإنسان هي التي تغضبُ وتحقدُ وتجنحُ نحو الثأر والمعاقبة، بينما الطبيعة الحقيقية للإنسان هي النقاء وسماحة النفس والصفاء والتسامح مع الآخرين، وقد يرى بعضُ الناس أن التسامح انكسار، وأن الصمت هزيمة. ليتهم يعرفون أن الصمت أقوى من أي كلام، وأن التسامح يحتاج إلى قوة أكبر من القوة المطلوبة للانتقام، وهي قوة المحبة والإيثار، فمن لا يحبُّ لا يستطيع أن يُعطيَ ومن لا يُسامحُ لا يستطيع أن يُحبَّ، والشجعانُ فقط لا

يَخْشَوْنَ التَّسَامِحَ، لِأَنَّهُمْ يُسَامِحُونَ مِنْ أَجْلِ السَّلَامِ، وَيَرْجُونَ مِنَ الْآخِرِ أَنْ يُسَامِحَ لِيَعِيشَ بِسَّلَامٍ، كَمَا دَعَا الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ بِقَوْلِهِ:
إِذَا رُمْتَ أَنْ تَحْيَا سَلِيمًا مِنَ الْأَذَى وَحِظْكَ مَوْفُورٌ وَعَرْضُكَ صَيُّنٌ
فَعَاشِرٌ بِمَعْرُوفٍ وَسَامِحٌ مَنِ أَعْتَدَى وَفَارَقُوا، وَلَكِنْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ
وَصَدَقَ مَنْ قَالَ: "الْإِنْسَانُ الْعَاقِلُ يَمْحِي الْخَطَأَ لِتَسْتَمِرَّ الْأَخْوَةَ، أَمَّا الْجَاهِلُ
فِيَمْحِي الْأَخْوَةَ مِنْ أَجْلِ الْخَطَأِ"، وَالْأُولَى بِالْعَاقِلِ أَنْ "يَطْبَعَ قُبْلَةَ اعْتِذَارٍ، لَا
عَلَى جِبِينِ الْمَيْتِ، بَلْ عَلَى جِبِينِ الْحَيِّ".

التسامحُ أنواعٌ، منه الديني، ومنه السياسي، ومنه الفكري؛ فالتسامح الديني
يعني التعايشَ بين أتباع الأديان، واحترامَ ممارسة الشعائر الدينية والتخلي عن
التعصب الديني، أمَّا انعدامه فيؤدِّي إلى خلق المشاكل في العديد من مناطق
العالم، فيما يُسبَّبُ انعدامُ التسامح السياسي والاختلاف في الإيديولوجيات
السياسية بمقتل ملايين البشر، أما التسامحُ الفكري فمعناهُ الالتزامُ بآدابِ
الحوار، واحترامُ الفكر الآخر، وعدمُ التعصب للأفكار الشخصية.

تتجلَّى قِيَمُ التسامح الديني في الإسلام، في كونه ضرورةً وجوديةً، إذ إنَّ سُنَّةَ
الوجود قد اقتضت أن تتباين المجموعات البشرية في ما تتفرَّد به كلُّ واحدةٍ
من خصوصية عرقية ودينية وثقافية. وقد صرَّح القرآن الكريمُ بهذه الحقيقة
الوجودية معتبراً أنَّ التنوعَ بين الناس، أفراداً وجماعات، ليس انحرافاً ولا
شذوذاً، بل إنه نابعٌ من طبيعتهم البشرية، وهو ظاهرةٌ ضرورية اقتضتها
الفطرة الإنسانية واستلزمتهما النشأة الاجتماعية، وقد ألمح إلى ضرورة هذا
الاختلاف، وإلى حتمية وجوده، وإلى ضرورة التسامح والتعارف، فقال: "يَا
أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا..."
(سورة الحجرات، آ ١٣)، وقال: "وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا
يَرَأُونَ مُخْتَلِفِينَ" (سورة هود، آ ١١٨). إن الغاية من اختلافِ الناس في شعوبٍ

وقبائل، وتنوعهم إلى ثقافات ومدنيات إنما هي التعارف لا التناكر، والتعايش لا الاقتتال، والتعاون لا التطاحن، والتكامل لا التعارض، ولذا فإن أهمية التسامح الديني تتمثل في كونه ضروريًا ضرورة الوجود نفسه.

التسامح الديني يقتضي الاحترام المتبادل، وتتجلى قيمته في كونه يُقر بالاختلاف وقبول التنوع والاعتراف بالتغيير، وفي كونه يقتضي المساواة في الحقوق، وفي كونه يُعدُّ أرضيةً أساسيةً لبناء المجتمع المدني وإرساء قواعده؛ فالتعددية والديموقراطية وحرية المعتقد وقبول الاختلاف في الرأي والفكر واحترام سيادة القانون هي خيارات استراتيجية وقيم إنسانية.

لم يكتف القرآن الكريم بتشريع حرية التدين، بل وضع جملةً من الآداب، ودعا إلى حسن التعامل، وحذر أتباعه ونهاهم عن سب المشركين وشتم عقائدهم، وهو، كالمسيحية، تضمّن مبادئ العفو والتسامح، وتلاقى مع اليهودية في دعوتها إلى تعلّم الإحسان والتماس الإنصاف، فإذا كانت اليهودية قد دعت إلى تأديب الناس في البداية، بالقول: "العين بالعين والسن بالسن"، والمسيحية دعت إلى المحبة والصفح والغفران: "من لطمك على خدك الأيمن فحوّل له الأيسر..."، وذلك بحسب مقتضيات كل شريعة وظروف كل عصر ودور، فإنّ الإسلام قد وازن بين العفو ومواجهة الظلم، بدعوته إلى دفع السيئة بالحسنة، إلّا مع الذين ظلموا، بقوله تعالى: "وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً وَيَدْرُؤُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةِ أُولَئِكَ لَهُمْ عُقْبَى الدَّارِ" (سورة الرعد، آ ٢٢)، وقوله تعالى: "وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ، وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ" (سورة العنكبوت، آ ٤٦)، وقوله تعالى: "وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ" (سورة الشورى، آ ٤٠).

من جهة المسلمين، فإنَّ الرحمة هي مطلبُ الإسلامِ الأوَّل: "وما أرسلناك إلَّا رحمةً للعالمين"، والرحمة تعني التسامح وعدمَ الإكراه، لقوله تعالى: "لا إكراهَ في الدينِ قد تبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ" (سورة البقرة، آ ٢٥٦)، ولقوله تعالى: "ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مِمَّنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ" (سورة النحل، آ ١٢٥). وعلى الرغم من أن لفظ التسامح لم يرد في القرآن الكريم، إلَّا أنَّه استعمل ألفاظًا أخرى مؤدِّية للمعنى نفسه، كما أن لفظه ورد، بمشتقاته، في الحديث النبوي الشريف: "اسْمَحْ يُسْمَحْ لَكَ"، و"دخل رجلُ الجنةَ بسماحته، قاضيًا ومتقاضيًا".

لقد اعترف الإسلامُ بما سبقه من رسالاتٍ وأنبياء، وأكَّد أن الإسلام لم يأت لينقض الأديان، إنما ليكمِّلها ويتمِّمها، وفي ذلك تكمن روحُ التسامح، "وفي عقيدة المسلمين أن الإسلام ليس دينًا جديدًا، بل هو امتدادٌ وتكملةٌ للتراث الروحي السامي، فهو يرتكز على الوصايا الروحية والأخلاقية التي كُشفت للأنبياء ووردت في القرآن لخير البشرية، ولهذا قيل "إنَّ مَنْ يُنكِرِ المسيحية يُنكِرِ الإسلام، وإنَّ علاقة الإسلام بالمسيحية هي علاقةٌ إيمانية"، فالسيدُّ المسيح نادى بما نادى به الإسلام، بل إنه نادى بالإسلام الحقِّ، ليس بمعنى الشريعة المحمديَّة التي تُحكَّم بأركان الإسلام، والتي هي أركانٌ عبادية في كلِّ الشرائع، وإن اختلفت مظاهرها.

إلى ذلك، يقتضي البحثُ في موضوع التسامح البحثُ في مفاهيم التعصُّب والعنف، فإذا كان العنفُ يعني استعمالَ القوَّة أو الصُّغْط على إرادة الغير، وإذا كان التسامح هو المعاملة من منظور الاحترام والتعاون الأخلاقي، وإذا كان لا يُمكن الجمعُ بين العنف والتسامح، انطلاقًا من أنه لا يُمكن الجمعُ بين النقيضين، وإذا كان العنفُ موجودًا أصلًا في حركة العالم، وكان التخلِّي

عن فكرة الصراع في حياة الإنسان تعبيراً عن الضعف والرضوخ للآخر، وإذا كانت طبيعة الإنسان الأنانية تميل به إلى استعمال العنف من أجل إثبات الذات، وإذا كان القول بأن استعمال القوة هو الأساس في بقاء البشرية، إلا أن التوحيد يقول إن الإنسان متميزٌ بالعقل عن بقية المخلوقات، وإنه بالعقل يرتقي إلى معنى إنسانيته، إذا ما أحسن إقامة التوازن؛ بين اللين والحزم، وبين العفو والمطالبة بالحق، وبين حقه وحق الآخرين، باعتبار أن كل فضيلة هي وسطٌ بين رذيلتين، بحسب أرسطو، فالشجاعة وسطٌ بين الخوف والتهور، والكرم وسطٌ ما بين البخل والإسراف، ومبدأ الثنائية خطأ، فليست الأمور أسودَ وأبيض، بل هناك مساحةٌ واسعةٌ لإقامة التوازن المطلوب. والإنسان العاقل ينبغي أن يُفرَّق بين الغضب المحمود والغضب المذموم، فإذا كان لا بدَّ من الحزم في حالاتٍ معيّنة، فالصفح واللين والكلمة الطيبة مطلبٌ دائمٌ وسلاحٌ أنجع في معظم الأحيان.

إن أخلاقيات التسامح هي الأهم في حياة البشرية، ولا صحة للقول إن من يمتلك القوة يمتلك الحق، وإن الأخلاق من صنع الضعفاء لأنهم يكرسونها كوسيلة لحماية أنفسهم من طمع الأقوياء. إن فكرة العنف وُجدت في المجتمعات البدائية، ولكنها لا تتناسب مع صفة الإنسان المتحضّر الذي ينفرد بملكة العقل، وهو يُدرك أن العنف لا يُؤدّد إلا العنف وهذا هو الصراع الدائم. لقد دُفع الإنسان في مراحلٍ معيّنة إلى استعمال القوة للدفاع عن النفس ولردّ الأذى، وأحياناً لتحقيق أطماعه وأحلامه، وقديماً قيل:

يقولون وجهُ السيفِ أبيضٌ دائماً وما أبيضٌ إلا وهو أحمرٌ بالدماء
فإن كان دفعُ الشرِّ بالرأي حازماً فما زال دفعُ الشرِّ بالشرِّ أحزماً
تأملتُ في صرْفِ الزمان فلم أجذ سوى الصارم البتارِ للسلمِ سلماً
فما العيشُ إلا أن نموتَ أعزّةً وما الموتُ إلا أن نعيشَ ونسلماً

ولكن، بالرغم من هذا المنطق السائد في الأزمنة السوداء، فإنَّ العقل يقضي والطبيعة الإنسانية السويَّة تقول بمقابلة العنف بالتسامح، كفضيلةٍ أخلاقية تعبر عن الإنسان وعن عقلانية الإنسان الديانات السماوية وعن رقيِّ المجتمعات.

إنَّ كلَّ إنسان غايةً مُطلَّقة بحدِّ ذاته، ويجب أن يحاط بالاحترام، ولذلك ينبغي التخلِّي عن فكرة الصراع والحرب ومواجهة العنف بالعنف، لأنها تُسيءُ إلى كرامته وحياته، وإذا كان الإنسان هو الكائنُ العاقلُ الوحيد في هذا الكون، فإنَّ غايةَ العقلِ الحكمة، والحكمةُ تفرضُ العملَ بالتسامح، وإذا كان من المألوف والطبيعي أن يتمنَّى المرءُ الخيرَ لنفسه، فالواجبُ يقضي أن يتمنَّى الخيرَ للآخرين، وأن يسعى لذلك، وإذا كانت الحياةُ انتصاراً للأقوياء في نفوسهم لا للضعفاء، كما يقولُ أحدُ المفكرين القادة، فهذا لا يعني أن تكون القوةُ مرادفةً للظلم والقهر والكرهية، بل للعفو والتسامح والتعالي على الأحقاد. والإنسان العاقلُ يُطبِّقُ الحكمة في تعامله مع الغير، أي يطبِّقُ العنفَ بالمعنى الإيجابي عند الحاجة، والتسامحُ من باب النصح في الحالات التي تقتضي ذلك، وهذا يعني أنه يمكن مقابلة العنف بالتسامح، لكن ليس بمعنى الخوف والضعف، بل بمعنى الاحترام والشجاعة.

لقد طبَّق الإنسان العنفَ من أجل البقاء في ظروفٍ ومراحلٍ تاريخية أرغمته على ذلك، لكنَّ التحوُّلات التي عرفتها البشرية أصبحت تميل أكثر إلى التنظيم والحضارة، ممَّا يعني ضرورةَ التخلِّي عن فكرة الصراع، والإيمان بفكرة التسامح والحوار الحضاري، وهذا هو مطلبُ الإنسانية ومطلبُ التوحيد.

تلك هي منطلقات التسامح في مذهب المسلمين الموحِّدين؛ منطلقات إنسانية واجتماعية ووطنية ودينية، تؤكِّدُ أنَّ التسامح هو السبيلُ إلى خير الإنسانية وإلى بناء المجتمع وإلى سلامة الأوطان، وأنَّه الممرُّ إلزاميُّ نحو السعادة

وراحة الضمير، لأنه ينطلق من الإيمان بحتمية الحساب، عاجلاً أم آجلاً، وبالعدالة الإلهية، وبأنَّ الله تعالى هو المحاسب، وبأنَّ التسامح عينُ العقل والحكمة وأفضلُ من الاقتصاد والتشقي، وبأنَّ المعاملة بالحسنى جزاؤها الثواب.

إنَّ نجاحَ التسامح يفرضُ توفُّرَ جملةِ عوامل، لكنَّ أهمَّها العاملُ الثقافي، فلا بدَّ من تعزيز ثقافة التسامح والمحبة والرحمة عبر التربية والتوجيه، ولا بدَّ من سنِّ القوانين التي تحمي حقوقَ الناس، ومن الدعوة إلى الالتزام بها وبما هو إنساني، طالما أنَّ الغاية هو الإنسان، وليس ما عداه. وإنَّ تكن هناك حدودٌ معيَّنة للتسامح، كما رسمها القرآن الكريم وأقرَّ بها التوحيد وحددتها المواثيق والإعلانات الدولية، لمنع التفلُّت من المسؤولية والعقاب، إلَّا أنَّ إرساء ثقافة التسامح، وإقامة التوازنات العقلانية، والتعاطي الإيجابي، وإلغاء مفهوم الأخذ بالثأر والانتقام، والعمل الدؤوب على تطهير الإنسان من أنانيته وشروبه، والارتقاء به نحو حقيقته ودوره كأشرف المخلوقات وكمستخلفٍ في الأرض لإعمارها وكصورةٍ ومثالٍ أسمى عن الخالق عزَّ وجلَّ، والسعي الحثيث لخلق عالمٍ أكثرَ إنسانيةً، تبقى كلُّها مطلبُ الدين ومطلبُ التوحيد والموحِّدين، وهذا ما نتمناه وما ندعو إليه.

التسامح من منظور حقوق الانسان

وائل خير

امتناني مضاعف للهيئتين الداعيتين إلى هذه الندوة؛ مؤسسة كونراد آديناور وسنترل ريسرتش هاوس. فهُما، من جهة، وضعاني على منبرٍ واحدٍ مع مفكرين ذوي باعٍ في حقولهم، وفي محضرٍ عددٍ من المدعوين أكنّ الكثير من الودّ والإعجاب بمن كان لي حظوة التعرّف بهم. ممّا أجدني ممتناً للهيئة الداعية أيضاً، هو اختيار موضوع الندوة. التسامح وحقوق الانسان. في نفسي شيءٌ من فكرة "التسامح". غايتي في هذا اللقاء أن أبين أنّ لا رابط يجمع بين حقوق الانسان والتسامح. هما مفهومان مختلفان بل أرى أنّهما إلى التنافر أدنى.

رأيتُ أن أبدأ بـ"التسامح" متناوِلاً معناه القاموسي، ثم المعنى الاصطلاحي، وأخيراً دخول مفهوم Toleration الغربي، اللغة العربية، تحت تعبير "التسامح".
نقرأ في قاموس "المنجد" التعريف التالي لكلمة "تسامح":

١- سمح، سماحا، سموحا، سماحة، سموحة، سمحا، سماحا: صار من أهل الجود والسماحة. فهو سمح وسميح وسمح ومسمح. أي جاد بالشيء، أعطاه لآخر.

٢- سمح: سماحة العود، لان. سمح للناقة أي انقادت. سماح الرمح: أي ثقّفه حتى لان.

٣- سماحه بذنبه - صفح عنه.

أما القاموس الانكليزي العربي "المورد الوسيط"، فيبيّن ما يلي:

Tolerance احتمال، تسامح.

Tolerant قادر على الاحتمال، متسامح.

Tolerate يحتمل، يجيز.

Toleration احتمال، تسامح ديني.

غير أن اللغات، ولا يُستثنى أحدٌ منها، هي في تحوّل وتبدّل مستمرّين بحيث لا يمكن الوقوف على دقة المعنى إلا في إطار المعنى اللغوي في زمن تدوين الحدث. فتطوّر اللغة يبدل مدلولات الكلمات التي ربما جافت معناها الاصيلي وقد تعكسه فيلتبس الكلام ويتضارب. سأضرب مثّلين. أحدهما من الماضي السحيق، من الكلاسيكيّات، يكاد يبلغ من العمر ٢٥٠٠ سنة، والآخر من الأمس القريب، من أربعين سنة.

دوّن أفلاطون دفاع معلّمه سقراط عن نفسه أمام المحكمة في أثينا ووضع عنوانًا لها "أبولوجيا". أبولوجيًا تعني الاعتذار والاعتذار ينطوي على اعتراف المعتذر بارتكابه ذنبًا، وأسفه على ما ارتكب، واستغفارًا ووعدًا بعدم تكرار الفعل الجرمي. ما من أوسع من هذا العنوان وما خاطب به سقراط هيئة المحكمة. كان سقراط شجاعًا، صلبًا، متمسكًا بقناعاته. كيف يمكن لأفلاطون أن يرتكب هذا الخطأ؟ تفسير الالتباس سهل. إن كلمة أبولوجيا كانت تعني الدفاع وليس الاعتذار عند إعداد افلاطون كتابه، وقد استمرّ ذاك المعنى طويلاً بعدها حتى أنّ جانبًا من علم اللاهوت تسمّى أبولوجيا بمعنى الدفاعات وليس الاعتذار. أمّا كلمة أبولوجيا في الفترة اللاحقة فقد باتت تعني الاعتذار.

إليكم مثلًا آخر أدنى إلى زمننا.

لديّ كتابٌ صدر في العام ١٩٧٦ حول المتصوّفين الروس. يصف الكاتب متصوفاً شهيرًا، سيرافيم ساروفسكي، بأنّه (gay). لكن المعنى يتوضّح إذ مراد الكاتب الابتسام والبهجة والفرح. كان ذاك هو معنى كلمة (gay) زمن وضع

الكتاب وطباعته. لكنَّ معنى تلك الكلمة تبدل في الفترة القصيرة اللاحقة وباتت تعني الاشخاص المثليي الميول الجنسية. لا أستبعد أن يستبدل ناشر الطبعة اللاحقة تلك الكلمة بأخرى تعيد المراد الأصلي من الوصف.

ما هي مسيرة كلمة تسامح الزمنية. هل طرأ عليها تبديل؟

لنبدأ بالأصل، بكلمة Toleration يعود استعمال هذا الاصطلاح إلى القرن السادس عشر وهو مشتق من اللاتينية وتعني التحمّل. واستمرّ لما يزيد قليلاً عن المئتي عام. يشير إلى الاتفاقيات التي تنظّم علاقة أديان مع أديان أخرى دون أن تتضمّن تلك الاتفاقيات المساواة بينها ومن أهمها Toleration Act لسنة ١٦٨٩ الموقع بين الكنيسة الأنكليكانية ومجموعة من كنائس الإصلاح البروتستنتي. تولى الاتفاقية المجموعات الأخرى حقوقاً لكنها لا تساوي في الحقوق بينها وبين الكنيسة الانكليكانية.

ضمن هذا الإطار يمكن فهم كتاب المفكر الانكليزي جون لوك (١٦٣٢-١٧٠٤) (On Tolerance). حيث ينادي الكاتب بتحمّل الأديان بعضها بعضاً. لكنه يُخرج منها الكنيسة الكاثوليكيّة. ما كان ذاك عن تعصّب ولكن حرصاً من جون لوك على الفصل بين الكنيسة والدولة. فالكنيسة الكاثوليكية، زمنئذ، كانت على غير ما هي عليه الآن. كانت أدنى الى موقف البابا بونيفاس بوضع سيف الكنيسة فوق سيف الدولة كما وضّحه المنشور البابوي (Unam Sanctam)

في القرن التاسع عشر نشطت حركة ترجمة الفكر الغربي الليبرالي إلى العربية فوقع اختيار المترجم على كلمة "تسامح" بدلاً من "تحمّل". لا شك بأنّ "تسامح" أفضل من "تحمل" لكنها لا تخلو من نواقص جسيمة. فالتسامح يتضمّن متسامحاً ومستفيداً من فعل المسامحة. المسامح هو الأرفع منزلة والأكثر فضلاً إذ تنازل عمّا هو حقّ له لمن ارتكب ما يستوجب القصاص.

إنَّ المعنى الوحيد الأقرب إلى الحياد في اللغة العربية من مشتقات "تسامح" هو "سمح" التي تستعمل للبشاشة. فيقال "سمح الوجه" وحتى هنا نقف على تفاوت في المنزلة. سمح الوجه هو من يلقي لقاء سمحا من يستوجب الازورار عنه. فهنا أيضًا نجد فوارق مستويات بين الأطراف.

خرج المجتمع الغربي خروجًا تامًا ونهائيًا عن فكرة "التحمل" التي كانت ردة فعل على الحروب الدينية خاصةً في القرن السابع عشر، وسحب بشكل كلي هذا التعبير من التداول السياسي. مما يستدعي عجبى بقاء هذا الاصطلاح واسع التداول في أوساط المثقفين والمراجع الروحية في لبنان.

لكن هل من بديل؟ ألا يخشى إن أسقطنا التسامح أن نكون بمثابة من يفتح الباب على مصراعيه للقتال الديني والمذهبي؟

كان من الممكن أن ننزلق إلى هذا الحضيض لولا الاعلان العالمي لحقوق الانسان.

البديل هو العودة إلى الاتفاقيات الدولية، خاصةً الاعلان العالمي لحقوق الانسان، الذي يكاد ينعقد الاجماع على اعتباره أهم وثيقة في عالمنا، إذ يبسط الاعلان حقوق الانسان وحياته وهي أساس الدولة الحديثة والمجتمع الكريم.

في ميثاق الأمم المتحدة الموقع عام ١٩٤٥ ثلاث اشارات إلى حقوق الانسان. لكن بسط حقوق الانسان وحياته أتى في وثيقة مستقلة أقرت في ١٠/١٢/١٩٤٨ بتصويت الجمعية العامة للأمم المتحدة دون أي صوتٍ معارض.

يتضمّن الإعلان ديباجة وثلاثين مادة. وهو الوثيقة الأصغر حجمًا بين وثائق القانون الدولي، لا يتضمّن الاعلان في أي مكان منه كلمة "التسامح" وحتى في إطار محاضر النقاشات التي استمرت سنتين لوضع المسودة، لم اقف مرة واحدة على كلمة "تسامح".

دارس الوثيقة يصل إلى قناعة أنّ المجتمع الدولي لم يكن شديد الاكتراث بالإعلان. لا بل إن مراجعة حساب تمّت فور إعلان نتيجة التصويت. مندوبا أميركا والاتحاد السوفياتي صرّحا بعد التصويت مباشرة أن بلديهما لن يتقيّدا بالإعلان. الاتحاد السوفياتي كان أكثر وضوحًا إذ أعلن أن المرجع الأخير له هي قوانين البلاد. أمّا مندوب أميركا فشدد على ضرورة الاعداد لهذه المبادئ قبل وضعها موضع التنفيذ.

يبدو عدم الاكتراث أيضًا، بالفترة التي انصرفت ما بين الاعلان والاتفاقيات حول حقوق الانسان. المتعارف عليه انقضاء فترة وجيزة لتحويل الإعلانات وهي تتضمن النوايا، إلى اتفاقيات تتخذ صفة تطبيقية ملزمة. تمّ إقرار الاتفاقيات حول حقوق الانسان عام ١٩٦٦، أي بعد ١٨ سنة، إضافةً إلى عشرة سنوات لوضع الاتفاقية موضع التنفيذ. لا بل أكثر، إن الكثير من المبادئ تمّ تعطيلها فيما إحداها أُسقطت خلسة. وإليكم التفاصيل.

يحتوي الاعلان العالمي لحقوق الانسان ديباجة تضع مبادئ حقوق الانسان والتعريف الفلسفي لحقوق الانسان.

الفقرة الاولى من الديباجة تتضمن ٢٠ كلمة إن أسقطنا الادوات، بقي لدينا ١٥ كلمة غزيرة المعنى لايمكن فهم ما هي طبيعة حقوق الانسان دون العودة إليها.

الفقرة الأولى تنصّ:

"لما كان الاعتراف بالكرامة الأصيلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية وبحقوقهم الثابتة، هو أساس الحرية والعدل والسلام في العالم".

كلمة "اعتراف" تشير إلى الطبيعة القانونية لحقوق الانسان. القوانين على نوعين. القوانين الانشائية والقوانين الاعلانية. الانشائية هي تلك التي تستخرجها السلطات من العدم ولها أن تعدّلها وأن توقف العمل بها وأن

تلغيها. أمّا القوانين الإعلانية فوجودها مستقلٌ عن السلطة ومن خارجها بحيث ينحصر حقُّ السلطة في إقرارها أو الامتناع عن إقرارها. كلمة "اعتراف" تشير إلى أنّ حقوق الانسان هي من خارج إطار القوانين الانشائية بل هي في صلب القوانين الاعلانية.

الاعتراف بماذا؟ تجيب الفقرة "بالكرامة الأصيلة". هناك إذًا كرامة من أصل الانسان وليست مضافة إليه من الخارج، على السلطة أن تعترف بها وتحافظ عليها. كرامة الشخص الانساني مستمدة من ذاته وليس من أيِّ مصدر خارج عن إنسانيته.

تستمرُّ الفقرة. "في جميع أعضاء الأسرة البشرية" فلا يُستثنى ولا يُستبعد ولا يسقط أيُّ ممّن ينتمي إلى العائلة الانسانية من هذا الوصف ومن امتيازاته. يجدر بنا الوقوف لحظة على استعمال مصطلح "الأسرة البشرية." من عادة المشرّع الابتعاد عن الأوصاف الشعرية والاقتران على كلّ ما هو محسوس واضح المعالم. القوانين تميل أكثر إلى "الجنس البشري" بدلاً من "الاسرة البشرية".

لكني أرى قصداً وراء هذا الخروج عن المألوف في التشريع. إصطلاح "الأسرة البشرية" يؤكّد على أمرين: وحدة المنحدر وأخوة المنحدرين من أصلٍ واحد. ثمّ إنّ تشبيه "العائلة" نراه في كتابات الفيلسوف الرواقي ايبكتيتوس الذي يقول "جميع الناس أخوة ذلك أنّهم ينحدرون من أصلٍ واحد".

ثمّ هنال حرف العطف "و" يتقدم "حقوقهم" فحرف العطف يعطف الاعتراف بالحقوق التي هي ليست فقط أصيلة بل هي أيضاً ثابتة، أي لا يمكن تبديلها.

وأخيراً تستعمل الفقرة كلمة "أساس". لم يشأ واضعو الديباجة استعمال كلمة "شرط" بل كان اختيارهم "أساس". الأساس هو بعض من البناء فيما "شرط"

هو أقل تأكيداً ويحتمل الاستبدال.

أساس ماذا؟ يأتي الجواب "الحرية والسلام والعدل" هل من قيم تسمو على هذه الثلاث؟ هي جميعها من ثمار حقوق الانسان.

فلسفة حقوق الإنسان لن تجد لها سرداً يفوق هذه الكلمات القليلة عدداً والثريّة محتوياً.

أرى أن نتوقف قليلاً على الفقرة الثالثة. إنها فريدة في مجموعة القانون الدولي. إنها تشرّع الثورة في أوضاع معيّنة: "ولما كان من الضروري أن يتولى القانون حماية حقوق الإنسان لكيلا يضطرّ المرء آخر الأمر إلى التمرد على الاستبداد والظلم".

في الاتفاقيّتين حول حقوق الانسان اللّتين أقرّتا في العام ١٩٦٦، سحبت هذه الفقرة ولا محل للعجب. كانت الأمم المتحدة تضمّ عدداً أكبر من الأنظمة القمعيّة مقارنةً بالعام ١٩٤٨. فمن يلموم الظلمة إن أسقطوا كل إشارة إلى الحق بالانتفاض على الظلم والطغيان؟

يحتوي متن الاعلان ٣٠ مادة توزع على الوجه التالي:

١-٤ مواد عامة.

١١-٥ الحقوق القضائيّة.

١٢-٢١ الحقوق المدنية والسياسية.

٢٢-٢٧ الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية.

٢٨ تنصّ على تعاون دولي حول حقوق الانسان.

٢٩-٣٠ مواد تنظيمية.

نعد إلى تلوّث اتفاقيات ١٩٦٦ نقاء الاعلان العالمي.

لنأخذ على سبيل المثال المادة ١٨ من الاعلان والمادة ١٨ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية. وهي المواد التي تبسط الحقوق الدينية.

- م ١٨ من الاعلان

لكل شخص الحق في حرية التفكير والضمير والدين، ويشمل هذا الحق حرية تغيير ديانته أو عقيدته، وحرية الاعراب عنها بالتعليم والممارسة وإقامة الشعائر، ومراعاتها سواء أكان ذلك بالانفراد ام مع الجماعة.

م ١٨ من الميثاق

(فقرة ١) لكل فرد الحق في حرية الفكر والضمير والديانة، ويشمل هذا الحق حريته في الانتماء إلى أحد الأديان أو العقائد باختياره وفي أن يعبر، منفرداً أو مع آخرين، بشكل علني أو غير علني، عن ديانته أو عقيدته سواء كان هذا عن طريق العبادة أو الممارسة أو التعليم. يلحظ القارئ المدقق، دون عناء، أنّ النصّ أسقط حقاً أساسياً هو "حق تغيير ديانته".

لكنّ الإساءة الأفذح لحقوق الانسان تأتي في إطار تعليق الحقوق على الانتظام العام. لنقرأ الفقرة ٣ من المادة ١٨ من الاتفاقية:

فقرة ٣: "تخضع حرية الفرد في التعبير عن ديانته أو معتقداته فقط للقيود المنصوص عليها في القانون والتي تستوجبها السلامة العامة أو النظام العام أو الصحة العامة أو الأخلاق أو حقوق الآخرين وحياتهم الأساسية".

من مارس الدفاعات عن حقوق الإنسان يدرك قدرة السلطات على تعطيل حقوق الإنسان بالتحجج ب"الانتظام العام". "طبعا نحن لا نشك لحظة أنّ الانتظام العام مبدأ لا يمكن تخطيه إطلاقا لمن شاء تنظيم العقد الاجتماعي وتسيير شؤون المجتمع. احتجاجنا هو على استعمال الانتظام العام بخفة وبدون ضوابط بحيث تسحب السلطة بيد ما أعطته باليد الأخرى.

ثلاثة حقوق أساسية على مقدار شديد من الدقة، تربط اتفاقية ١٩٦٦ تنفيذها بالانتظام العام وهي: الحريات الدينية، حرية الصحافة، والمساواة

بين الرجل والمرأة.

أمّا الاعلان العالمي فيجعل الانتظام العام مادة مستقلة كبلها بسبعة قيود قبل استعمالها وإلا كان الاحتجاج بالانتظام العام، إن لم تتوفر، انتهاكاً لحقوق الانسان. إليكم نصّ الفقرة ٢ من المادة ٢٩ من الاعلان العالمي لحقوق الانسان.

"يخضع الفرد في ممارسة حقوقه وحرياته لتلك القيود التي يقرّها القانون فقط، لضمان الاعتراف بحقوق غيره وحرياته واحترامها ولتحقيق المقتضيات العادلة للنظام العام والمصلحة العامة والأخلاق في مجتمع ديمقراطي".

كان من الممكن جداً أن تجهض محاولة إرساء أساس فلسفي- قانوني لحقوق الانسان بعد برودة المجتمع السياسي الدولي حيال هذه الحقوق. لكنّ الفضل يعود إلى المجتمع المدني في إيقاف ذاك الانحراف وإعادة مسار حقوق الانسان إلى مجراه الأساسي. الفضل يعود، ولا جدال في ذلك، إلى المحامي البريطاني بيتر بنسون الذي عبأ الرأي العام العالمي خلف ضحايا الانتهاكات وفي أوجه المنتهكين تحت شعار "أناس عاديون يقومون بتغيير غير عادي" وأيضاً باختصار عمل حقوق الانسان في وجه السلطات المنتهكة بشعار "سمّ واخجل". أسس بينسن منظمة العفو الدولية التي باتت النموذج الذي ما من منظمة جادة للدفاع عن حقوق الانسان لا تهتدي بها وتقتبس منها. في الختام ليس لديّ أي شك في نيّة المنادين بالتسامح أساساً لتعايش أقوام اختلفوا في العرق والدين واللغة وغيرها مما تنتسب المجموعات إليها وتسيّر أهواءها. لكنني أقطع بأنّ في الالتزام وتطبيق منظومة حقوق الانسان تصل بنا إلى ما نرجو. ثمّ إن لحقوق الانسان امتياز كونها حركة عالمية أثبتت فعاليتها في مختلف المجالات وعلى جميع الصعد.

رأيت أن أضع في متناول القارئ منتخبات من مختلف المدارس الفلسفية الانسانية وضعناها في ثنائيات اصطلاحنا أن ندعوها "الماتريكس" استعانت مؤسسة حقوق الانسان والحق الانساني بها في حقل تعليم حقوق الانسان على مختلف المستويات، الجامعي خاصة.

١- القانون الطبيعي يقابله القانون الوضعي

مرجعية حقوق الانسان ومدى إلزامه، تتصل اتصالاً مباشراً بطبيعتها. هل حقوق الإنسان أصيلة أم هي مشتقة؟ النقاش الأول في اطار لجنة صياغة الاعلان كان حول هذه المسألة بالذات. لو استقرّ الرأي على أنها مشتقة لكان المشرّع هو صانع حقوق الانسان والمتحكّم بها يعطيها ما شاء من محتوى. هذا هو موقف مدرسة القانون الوضعي بينما القائلون بالحق الطبيعي يعودون بحقوق الإنسان إلى مرجعية مختلفة، إلى طبيعة الانسان. فلاسفة وقانونيون ولاهوتيون وفقهاء وأدباء طوّروا مدرسة تقول إنّ الإنسان بإعماله ملكة العقل التي ينفرد بها دون سائر المخلوقات، يمكنه ادراك سلسلة من القيم الثابتة التي لا تتغيّر والصالحة لكل زمان ومكان. ممن قال بها بين الفلاسفة سقراط ومدرسته من بعده، والرواقيون وغيرهم. من القانونيين شيشرون كما أنّ أول إشارة لها في الأدب كانت مأساة انتيغون لسوفوكليس. في سفر التكوين إشارة إلى وجود القانونين وتقدّم الطبيعي على الوضعي. سأل الله قايين بعد قتله هابيل "أين أخاك؟" فكان الجواب هروبياً "أنا حارس أخي؟" كيف عرف قايين أن فعله مُدان و"لا تقتل" أتت ضمن الشريعة التي أنزلت على موسى بعد قايين بقرون؟ عرف قايين أن ما فعله مُدان ليس بسبب قانون موضوع بل بعودته إلى الضمير، إلى القانون الطبيعي.

تقوم حقوق الإنسان على الحق الطبيعي وإلا لفقدنا الحق بمسألة القوانين الوضعية ولكننا مُلزمين بالانصياع لها. انتهت مداوات لجنة الصياغة إلى إقرار مبدأ الحق الطبيعي أساساً لحقوق الانسان بدليل ما جاء في الفقرة الأولى من الديباجة بوصف حقوق الإنسان بأنها "أصيلة" و"ثابتة".

٢- الجوهر يقابله الصدفة (العرض)

لكل إنسان جوهر Essence هو الإنسانية التي يشترك بها مع سائر أعضاء الجنس البشري. لكن في كل منا عددٌ لا حصر له ممّا نفرده به دون سائر الناس، وهو الصدفة Accident (العرض) في إصطلاحات الترجمة الإسلامية للفكر اليوناني.

من البديهي أن يفوق الجوهر الصدفة أهمية. عليه لا تجوز التضحية بالأكثر أهمية (الجوهر) لمصلحة الأقل أهمية (الصدفة). التمييز العنصري مدان لأنه يجعل صدفة العرق تتفوق على الجوهر الانساني. كذلك التمييز ضد الأقليات الدينية والفكرية والسياسية والتمييز ضد المرأة، إلخ. تعود الفكرة إلى الفلسفة اليونانية مع أن الفلاسفة الكبار لم يعنوا بالجوهر الانسانية المشتركة، بل كان لزينون Zeno وللرواقيين فضل الترويج للوحدة الانسانية.

٣- الشخص يقابله الفرد

يجتمع في كل منا صفتا الفرد Individual والشخص Person. الفرد فينا يجمعنا بسائر أفراد الجنس البشري ويلزمننا بالتقيّد بما يسير شؤون المجتمع البشري والانصياع لأحكامه. إلا أننا جميعاً أشخاص بمعنى أن كلاً منّا يتمتع بما يميّزه عن سائر أعضاء الأسرة البشرية ويجعله شخصاً.

الفرد كالشخص، من سمات كل إنسان وجديرة باحترام عميق. غير أن الشخص أكثر قدسية من الفرد بحيث يلزم الانسان برفض كل إجراء يحد من شخصه وإن كان لمصلحة المجموع. لا محل للاعتراض على التنظيم الاجتماعي إلا عندما يطال حقوقنا. فلا يحق للسلطة أن تفرض على الإنسان، تحت أي ذريعة، ما يتعرض لفراة شخصه كالالتزام بدين معين أو تنظيم سياسي محدد ولو بحجة المصلحة العامة. من أبرز مفكري هذه المدرسة جاك ماريان في فرنسا ونيكولاي برديايف.

٤- العلاقة بين أنا والشيء، وأنا والانسان الآخر

من فلاسفة القرن العشرين مارتن بوبر الذي انفراد بوضع أسس فلسفة علائقية إنسانية. ميّز بوبر بين نمطين من علاقات الإنسان، الأولى هي علاقة الانسان بالأشياء، ودعاها "أنا والشيء" مقابل ما دعاها "أنا والآخر (المفخّم)

I-It I-Thou Relationships

علاقة الإنسان بالشيء قائمة على الاستعمال والاستغلال والتمتع والتصرف. غير أن العلاقة مع الآخر لها شروط مختلفة لا يصح معها الاستعمال والاستغلال والتحكم. فكلما التزم الإنسان بقواعد احترام الآخر نمت إنسانيته بينما لو استغل الآخر وعامله معاملة الأشياء، انحدرت الإنسانية فيه بحيث قرب من أن يكون شيئاً.

٥- هل الوجود يبرر الوجود أم الدور يبرر الوجود

الدور يبرر وجود الحيوان والنبات والأشياء. باستمرارها في تأدية دور يتوخاه الانسان منها يحافظ على بقائها ويبرر وجودها. غير أن ما يحكم وجود الإنسان قوانين أخرى. لا يشترط لوجود الإنسان وبقائه دوراً يقوم به فإن

عجز لسبب أو لآخر عن تأديته، خسر حقّه بالوجود. وجود الإنسان يبرّر وجوده وليس دوره يبرّر وجوده.

عدم وعي هذه الحقيقة البديهية نجدها في أساس إلحاح بعض الأقليات لتبرير وجودها بسرد دور لها في خدمة الأكثرية المستبّدة بها، والدور الذي تنسبه إليها هو في كثير من الأحيان ملقق أو مبالغ فيه. حرّيّ بأصحاب هذه النزعة الاقلاع عنها، ذلك أنهم، دون وعي منهم، يهبطون بمنزلتهم كأناس إلى مصاف الحيوان والنبات والجماد.

٦- ما هي الحياة الإنسانية؟ أهى انتظام عمل الجسد الإنساني؟ أم هي نوعية حياة؟

ما هي الحياة الانسانية؟ أيكفي أن تكون انتظام عمل أجهزة الجسد الحيوية، وهو حكم جميع الكائنات الحيّة؟ أم علينا أن نضيف إلى حياة الإنسان بعداً نوعياً يليق بإنسانيّته؟ لا شك بأنّ التعريف البيولوجي صحيح إذ إنّ الحياة تزول إن توقفت الأعضاء الحيوية عن العمل. لكن إن اشترطنا بعداً نوعياً كشرطٍ لحياة الإنسان، وقعنا في مأزقٍ مقابل. ماذا لو فقد الإنسان قابلية الحياة الكريمة لتقدّم في السن أو مرضٍ أو حادث، هل يفقد حقّه بالحياة إذ إنّ حياته لم تعد تليق بالإنسان؟ الجواب الصحيح أنّ حياة الانسان هي الأمرين معاً: الحياة البيولوجية ونوعية الحياة.

من هذا التساؤل ينبثق الجدل حول الموت الرحيم وحول الاجهاض. أيّ موقف حولهما لا يخرج عن إطار حقوق الانسان.

٧- منزلقات التحليل

لهذا البند طابع عملي وليس نظري. نجد في بعض الأحيان الكثير مما يبرّر

الإقدام على إجراء قاس. لنفرض أنّ رجال الامن أوقفوا صدفه شخصاً اعترف أنّه وضع متفجرة في باص أطفال سوف تنفجر بعد ساعة وامتنع عن الكشف عن مكان الباص. هل يجوز تعذيبه لانتزاع المعلومات التي تؤدّي إلى إنقاذ حياة سبعين طفلاً مثلاً؟ أم نتيقّد بالقوانين الانسانية ولو كان ثمن الثبات على المبادئ التضحية بأطفال أبرياء؟

ما نخشاه في حال استعمال التعذيب وانتزاع المعلومات، أن نتقل بعد هذه الحال إلى وضعٍ أقلّ حرجة، فنستعمل العنف، ثم أقل حرجة من الوضع الثاني ومع ذلك نعلم إلى التعذيب بحيث بعد مدة يصبح التعذيب عادةً متبعةً في جميع أحوال التحقيق تاركَةً وراءها آلاف ضحايا التعذيب. رأي حقوق الإنسان أن نقلع عن التعذيب في جميع الأحوال وإلا نكون قد انزلنا بسبب وضع مبرّر، إلى إرساء قواعد تصرف تؤدّي إلى فساد أوسع وضحايا أكثر.

أوراق المشاركين

مفهوم التسامح في مواجهة العنف الديني

منى باشا

عنوان الدائرة المستديرة أو بالأحرى الإشكالية والسؤال الذي تطرحه هو: هل التسامح الذي تدعو إليه المؤتمرات، خاصة الروحية، هو حلٌّ لظاهرة العنف وخاصة العنف الديني؟

ربما فسر الدين المسيحي المحبّة بالتسامح بينما برأبي المفهوم لا يتشابهان ولا داعي للدخول بالمفهومين.

وربما فسر الدين الإسلامي روحية السلام فيه بالتسامح وما أبعد المفهومين عن بعضهما البعض أيضًا.

أما تطبيقًا فالديانتان الأساسيتان في مجتمعنا - لبنان - لا يخلوان من مفهوم العدالة، بل إنّ العدالة جزء مهم ليس فقط في تشريعاتهما بل هي أساس قيامهما أصلًا. وليس خفيًا أنّ العدالة مفهومٌ متعارضٌ مع التسامح، بالتالي يسقط مبدئيًا هذا المفهوم نظريًا (إلا في حالات معينة تفصيليّة من مكارم الأخلاق أو باعتباره نوعٌ من الصفح وعدم الحقد)، أمّا تطبيقًا فالشواهد كثيرة على عدم وجود هذا التسامح وتكفي الحروب الدينية شاهدًا.

بالعودة لمفهوم التسامح فهو يدل على وجود طرفين أو أكثر.. أي التسامح هو فعل يشترط وجود أطراف تمارس هذا المفهوم على بعضها البعض.. بالتالي هو العلاقة مع الآخر.

من وجهة نظري كملتزمة بالدين الإسلامي ومهتمة بأبحاثه ومطلعة على فلسفاته فإنّ علاقتي بالآخر يحددها القرآن الكريم أولاً.. وهناك آية فيه تحدّد هذه العلاقة.. لا هي تسامح.. ولا هي حرب.. ولا هي محبة ولا هي كراهية.. ولا هي صفح ولا هي محاسبة هي: {يا أيها الناس إنا خلقناكم من

ذكر وأنتى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا..} (سورة الحجرات الآية ١٣)،
هذه الآية سهلة الفهم وواضحة، لكن أريد التشديد على كلمة تعارفوا،
وهي تختلف عن التعرف والمعرفة، فهي تشتمل معرفة الذات ومعرفة
الآخر ثم تعريف الآخر عن نفسي.

نحن إذا مأمورون أن نعرف.. هذا هو المفهوم الأساسي بعلاقتي مع الآخر.
ومن هنا فهذا التعارف يجعلنا نسأل: هل المسلم يعرف عن نفسه؟ هل
يعرف عن أهل الكتاب؟ هل يعرف عن الملحد؟ هل يعرف عن الفلسفات؟
هل يستطيع أن يعرف عن نفسه لأهل الكتاب؟ هل يستطيع أن يقدم
نفسه للملحد؟

وإن عرفها هل يستطيع أن يتواضع فينتقد ذاته؟ وينتقد معتقدات الآخرين؟
وهل يستطيع أن يختار بعد هذا النقد الدين والفكر الذي يريده بحرية؟
التحدي إذًا ليس في التسامح والمغفرة بين بعضنا البعض.. التحدي هو المعرفة
الحقيقيّة عن بعضنا البعض.. بعيدًا عن التصورات المسبقة التي هي بالأساس
جزء من علم النفس البشري وليست جزءًا من الحقيقة والثوابت الكونية.
وقد لفتني كنوع من الاجماع الثقافي أن الأونسكو في إعلانها حول التسامح
قد ذكرت أنّه يتعرّز التسامح بالمعرفة (خطان عريضان تحت كلمة معرفة)
والانفتاح والاتصال وحرية الفكر والضمير والمعتقد ثمّ تذكر أن ذلك لا يتم
بالتساهل أو التخلي عن المعتقدات الخاصة.

أما بالنسبة للعنف الديني فقد بات واضحًا أنّ أسباب العنف الديني ليس
الدين بشكل مباشر بل أن بعض التفسيرات الدينية الشاذة هي بمثابة التبرير
له .

الأسباب هي الإحباط الناتج عن القمع والظلم وعدم احترام الانسان بكيونته
وحاجاته وحقوقه ككل.. أي أن العنف الديني لا يظهر في فراغ سياسي!

وإذا طرحنا المشكلة من منظورٍ آخر وهو: أين يختفي العنف الديني؟ فنجد في المجتمعات التي يسودها احترامٌ لهذا الإنسان.. بحقوقه وحاجاته وتطوره.. وليس في المجتمعات الدينية (القمعية بمعظمها) أو المجتمعات التي تشتهر بالتسامح (تلك الضعيفة المنبسطة للعدو أو المتناسية للتاريخ)! ومن المعلوم أنّ هذه المجتمعات التعدديّة التي يكاد يختفي فيها العنف الديني قد بحثت عن القيم المشتركة لدى كل فئة سواء عرقية أو دينية فعملت على هذه القيم.

وإذا ما بحثنا عن القيم المشتركة أو القيم الكونية فنجدها في كافة الفلسفات والأديان والأعراق.. وهي باختصار الإنسانية والعيش الكريم والحرية والتطور. ومجددًا لأن العنف ناجم عن غياب هذه القيم! .. لما لا تطرح المرجعيات الروحيّة حين تجتمع وتطلق البيانات، هذه القيم بدل مفهوم التسامح البعيد عن المنطق والواقع أي البعيد عن النظرية الدينية والبعيد عن التطبيق. لدى إجابة عن هذا السؤال: لأن ببساطة المرجعيّات الروحية ممولة وتابعة للمرجعيات السياسيّة المسؤولة عن تحقيق حاجات الإنسان وتحصيل حقوقه وتأمين عيشه وتطوره.. فلا يستطيعون توجيه الدعوات للحث على هذه القيم إلى أشخاص مسؤولين عن تدمير هذه القيم.. لذلك فإن مفهوم التسامح الذي تطلقه هذه المرجعيات لابدّ أن يبقى في دائرة مفرغة لا يضمن ولا يخفي من جوع.

مواجهة العنف الديني يأتي من المعرفة، من التربية على قيم إنسانية، لبحث الإنسان بعدها عن هذه القيم أينما وجدها في أيّ مكان أو مجتمع أو دين أو عرق أو قانون.. تأتي مواجهة العنف بدعوات يطلقها وسطاء من متعلّمين ومثقّفين وأئمة وخطباء وإعلاميين ورجال دين وحقوقيين أحرار يحظون بمصداقية غير تابعين للسلطات. فتكون دعواتهم صدى لحاجات الانسان

الذي يمثلونه.

من يتكلم إذا عن حقوق الانسان والقيم المثلى إن لم يتكلم عنها هؤلاء؟ إذا
لم يكن هناك قيم يتطلع إليها الانسان كيف لا ينجح للعنف مهما تغيرت
تسمياته، ليسمعه أحد؟!



خلاصة

قد يبدو مفهوم التسامح للوهلة الأولى مفهوماً متمدّناً، لاسيّما ذاك المقترن بنصوص دينية، غير أنه في الواقع، شكلاً منمّقاً من أشكال التمييز لتجاهله مفهوم الكرامة الإنسانية. فالتفسير القائم على تخلي من يعتبر نفسه صاحب حق عن "تأديب" المخطئ يعني عملياً وجود "عيب ما في الشخص المتسامح معه"، ويعكس رفضاً لقبوله "كما هو". أما التفسير القائم على الجود والكرم، ففيه "تربيح الجميلة"، أي تمنين الشخص بحقوقه. التسامح إذًا معيارٌ غير ثابت وشخصي: من يتسامح مع من، وعلى أي أساس؟ في السياق التاريخي تظهر تبعيّة مفهوم التسامح لعوامل سياسية واجتماعية واقتصادية واضحة، بحيث تحوّل هذا المفهوم إلى أداة غير متناسقة تفتقر إلى الثبات والموضوعيّة. فعلى الرغم من الطابع الديني لحرب الثلاثين عام في أوروبا (١٦١٨-١٦٤٨) التي توجّه فيها الكاثوليك والبروتستانت، سعى كلّ من الطرفين إلى كسب دعم وتأييد (أي تسامحوا مع) من يُفترض أنهم أعدائهم: فالبروتستانت في تراسيلفانيا (رومانيا) سعوا لكسب دعم السلطان العثماني عثمان الثاني ضد الكاثوليك؛ والكاردينال ريشيليو الكاثوليكي وملك فرنسا لويس الثالث عشر (المتحدّر من سلالة الـ "بوربون") قدّم الدعم المادي للملك السويدي البروتستانت "غوستاف أدولفوس" في حربه ضد كاثوليك الإمبراطورية الرومانية المقدّسة (المتحدّرين من سلالة الـ "هابسبورغ")! يبرز التسامح إذًا كتصرّف أو ردّة فعل آنية تحكمها ظروف معيّنة: كأن يتسامح واحدنا مع قضيةٍ ما، لعدم القدرة على تغييرها، فالتسامح لا يعني فقط أن يتسامح القوي مع الضعيف. الضعيف أيضًا "يتسامح" مع أوضاع لا توافقه. في كلا الحالتين، النتيجة واحدة حيث أن حقوق الطرف الآخر مشروطة بإرادة الأقوى، أو صاحب الموارد. حسنًا، ماذا لو قرّر المتسامح تغيير رأيه؟ ما هو مصير من صنّف (لعدم وجود معيار موحد للقياس) على أنه على خطأ؟

حسنًا، قد لا يبدو الأمرُ ذا أهميّة عندما يكون موضوع التسامح ماديًّا، كأن يتسبّب أحدهم بضررٍ ماديٍّ لمفروشاتٍ منزلية، أدواتٍ إلكترونية... أسوأ ما في الأمر أنه قد يُضطرُّ إلى دفع ثمنها أو يأتي بمثلها لصاحبها. لكنّ الأمر يصبح أكثر تعقيدًا في الحالات التي يكون موضوع "التسامح" حقوقًا أساسيةً كالحقّ بالحياة، حرّية الضمير، بالحريات الدينية والثقافية... كيف السبيل إلى إحترام هذه الحقوق وضمن إستمراريتها من خلال تطبيق معيار شخصي؟ يبدو الاختلاف في مقاربة موضوع التسامح واضحًا بين مُنطلق حقوق الإنسان الراض له، والمنطلقات الدينية المنادية به.

يستند الموقف الأوّل على وحدة الكرامة البشرية وثانيًا وحدة الحقوق والمساواة المطلقة، ليدحض الحاجة إلى التسامح؛ لا بل يذهب أبعد من ذلك باعتباره التسامح انتهاكًا فاضحًا للكرامة الإنسانية لكونه يقارب الآخر من خلال عوامل ثانوية كالهوية الدينية والعرقية والثقافية... ولما يشكّل من فوقيّة في العلاقة بين المتسامح والمتسامح معه. المساواة بحسب المقاربة الحقوقية هذه، لا تفترض إلغاء التنوع، إمّا الاعتراف بحقّ كلّ المكونات بالوجود التام والكامل.

تستند المقاربة الدينية للتسامح بدورها إلى النصوص دينية التي تتشابه في مضمونها إلى حدّ كبير:

- "ولا تُضايق الغريب فإنكم عارفون نفس الغريب. لأنكم كنتم غرباء في أرض مصر" (سفر الخروج ٢٣:٩)
- "وكرمك لا تعلّله وشار كرمك لا تلتقط. للمسكين والغريب تتركه" (سفر اللاويين ١٩:١٠)

• "طوبى للرحماء فإنّهم يُرحمون" (إنجيل متى ٥:٧)

• "والثانية مثلها: تحبّ قريبك كنفسك" (إنجيل متى ٣٩:٢٢)

• يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدِلُوا وَإِن تَلَوُّوا أَوْ تَعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (سورة النساء الآية ١٣٥)

• يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ (سورة الحجرات ١٣:٤٩)

بالرغم من ذلك لا تشكّل هذه القواسم المشتركة دليلاً على التسامح المتبادل. فالنصوص المقدسة عينها والتفاسير تتضمن آيات وتعاليم متناقضة مع ما ذكر أعلاه:

• "حينئذٍ كلم يشوع الربّ يوم أسلم الربّ الأمرين أمام بني إسرائيل وقال أمام عيون إسرائيل يا شمس دومي على جبعون ويا قمر على وادي أيلون. فدامت الشمس ووقف القمر حتى انتقم الشعب من أعدائه. ليس هذا مكتوباً في سفر ياشر. فوقفت الشمس في كبد السماء ولم تعجل للغروب نحو يوم كامل. ولم يكن مثل ذلك اليوم قبله ولا بعده سمع فيه الرب صوت إنسان. لأن الرب حارب عن إسرائيل." (سفر يشوع بن نون، ١٠: ١٢-١٤)

• محاكم التفتيش؛ التعبير عن حصريّة الخلاص "لا خلاص خارج الكنيسة".
• "فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْضُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ" سورة التوبة، الآية (٥)

رب قائل بأن النصوص، بالشكل المعروضة فيه قد تكون مجتزأة أو محرّفة التفسير، أو تشكّل الإستثناء على القاعدة. صحيح، غير أنّ ذلك لا يلغي ما نتج عن تطبيقها، والأخطر أن تطبيقها غير مرتبط بمعيار موضوعي بل شخصي.

يبدو إذًا أنّ وحدة التراث بين الديانات الإبراهيمية لم تكن كافيةً لمنع الحروب الدينية وغيرها من الصراعات. فالواقع يظهر أنّ مقارنة للبشر لعلاقاتهم مع بعضهم البعض: "نحن" و"هم" لم تتطور كثيرًا، على الرغم من مرور أكثر من ٣٠٠٠ سنة على النص التوراتي، وأكثر من ١٤٠٠ سنة على النص القرآني. هم لا يزالون يقاتل بعضهم البعض بإسم الله. يكفي مراجعة نشرات الأخبار يوميًا أو القواميس بحثًا عن كلمات: كافر، مشرك، زنديق...

حسنًا، ليس الهدف مما ورد أعلاه انتقاد أيّ دين، أو وضعه في مواجهة مع حقوق الإنسان. فالدين حاجة روحية لما يقدّم من أجوبة "آخروية" و"خلاصية". كذلك، فإنّ ثقافة حقوق الإنسان بوصفها نتيجة اختبارات عميقة امتدّت عبر قرون، تجد لها أسسًا في التراث المسيحي بشكل خاص، والإبراهيمي بشكل عام. آباء الكنيسة أشاروا بوضوح إلى أنّ مجد الله على الأرض يُدعى كرامة الإنسان. إذًا، تجد الكرامة الإنسانية والحقوق الأساسيّة مصدرين لها. فالعقل الديني يعتبرها عطاء أو نعمة أو تكريم من الله، في حين يفهمها العقل العلماني بأنها من الحقوق الطبيعيّة. في الحالتين، تلتقي النظرتان على أهمية الكرامة الإنسانية. لذا وجب مخاطبة كلا العقلين، مع ضرورة الاعتراف بمحدوديّة المقاربة الدينية لجهة حصرها الاستفادة مضمونها بالمتنمين إليها دون سواهم. فالأصل أن الدين، بصفته حقيقة خلاصية مطلقة، حصري وإقصائي بطبيعته:

• "أنا الربُّ إلهك، الذي أخرجك من أرض مصر، من دار العبودية. لا يكن لك آلهة أخرى سواي. لا تصنع لك تمثالاً منحوتاً، ولا صورةً، مما في السماء من فوق، وما في الأرض من أسفل، وما في الماء من تحت الأرض. لا تسجد لها ولا تعبدها" (سفر التثنية 5: 6-9).

• "قَالَ لَهُ يَسُوعُ: أَنَا هُوَ الطَّرِيقُ وَالْحَقُّ وَالْحَيَاةُ. لَيْسَ أَحَدٌ يَأْتِي إِلَيَّ إِلَّا بِئِي" (إنجيل يوحنا 14: 6)

• لأنه وإن وجد ما يسمّى آلهة سواء كان في السماء أو على الأرض كما يوجد آلهة كثيرون وأربابٌ كثيرون/ لكن لنا إلهٌ واحدٌ الآب الذي منه جميع الأشياء ونحن له وربُّ واحدٌ يسوع المسيح الذي به جميع الأشياء ونحن به/ ولكن ليس العلم في الجميع بل أناس بالضمير نحو الوثن إلى الآن يأكلون كأنه مما ذبح لوثن فضميرهم إذ هو ضعيف يتنجس (رسالة بولس الرسول الأولى إلى أهل كورنثوس 8: 5-7)

• وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ (سورة آل عمران: 85)

ويشكل فعل التبشير تأكيداً على هذا المنطق، حيث أن "جئناكم بالبشارة أو الهداية" تعني أنكم على ضلال ونحن على حق، من هنا حاجة العقل الديني إلى التسامح لتبرير حقوق غير المنتمين إليه.

ليس المطلوب إداً رفض الدين أو وضعه جانباً، بل تطوير أدوات لإدارة العلاقة مع الآخر تصلح لاحترام حقوق الإنسان، حيث محدودية المقاربة الدينية. في هذا السياق، تشكّل رسالة البابا بولس السادس Nostra Aetate الصادرة

بمناسبة إنعقاد المجمع الفاتيكاني الثاني عودة عن مبدأ "لا خلاص خارج الكنيسة (الكاثوليكية)" - extra Ecclesiam nulla salus - وشكلاً من أشكال القبول بحقيقة الديانات الأخرى، مع إعادة التأكيد على الحقيقة المسيحية: (...). تحض الكنيسة أبنائها، من خلال الحوار والتعاون مع أتباع الديانات الأخرى، والذي تمّ بحكمةٍ وحبٍّ وشهادةٍ للإيمان المسيحي والحياة، أن يعترفوا (ب) ويصونوا ويعزّزوا الأمور الجيدة والروحية والأخلاقية وكذلك القيم الاجتماعية والثقافية المشتركة. (...). نظراً لحجم التراث الروحي المشترك للمسيحيين واليهود، (يريد) ويوصي هذا السينودس المقدس بتعزيز التفاهم والاحترام المتبادل الذي يعتبر ثمرة الدراسات الكتابية واللاهوتية وكذلك الحوارات الأخوية. (ترجمة بتصرف)

صحيح أنّ الحوار بين الأديان يقوم على دينامية-بين-الجماعات، لكنه لا يحاكي الوجود البشري، إذ أنّ هذا الأخير يفرض قبول الآخر ليس من منطلق ديني بل من منطلق وحدة الكرامة البشرية الأصيلة في البشر منذ تكونهم في أحشاء أمهاتهم، أي منذ ما قبل "هوياتهم الدينية". فالإعتراف بوحدة الكرامة الإنسانية بين البشر أجمعين من شأنها أن تلغي مفهوم العداوة.

لقد كان ملفتاً الموقف المتقدم لمفتي الجمهورية اللبنانية الشيخ عبد اللطيف دريان من موضوع التسامح إذ قال "قد تقوم حياة مشتركة على قاعدة التسامح. ولكنها لا تدوم. ذلك أن في التسامح نوعاً من الفوقية. فوقية المتسامح تجاه المتسامح معه. والأوطان التي تقوم على هذه القاعدة تبقى دائماً معرضة للاهتزاز والتصدّع لدى وقوع أيّ تغيير على المعادلات السياسية أو الاجتماعية أو حتّى على المزاج العام. قد يقوم وطنٌ على قاعدة التسامح ولكنه لا يستطيع أن ينهض وأن يستمرّ ويزدهر على أساس هذه القاعدة لما فيها من دنوية تنتهك كرامة الانسان وكرامة الجماعة المتسامح معها.

هذا لا يعني إنكار فضيلة التسامح بين الناس. إلا أنّ المحبة قيمة أسمى، وما يصحّ في العلاقات التسامحية بين الأفراد، على أهميته، لا يصلح أن يحلّ محلّ الحقوق الوطنية. إن احترام هذه الحقوق هو الذي يحقّق العدالة والمساواة بين المواطنين، وهو الذي يصون لهم حرياتهم، وهو الذي يؤمّن الاستقرار والازدهار والسلام". ويقود الحديث عن المحبة إلى العدل والرحمة. حسناً، قد تزيل المحبة كلّ الحواجز، فتتخطّى بذلك مفهوم التسامح، لا بل تسقط الحاجة إليه، "ما من حبّ أعظم من أن يبذل الإنسان نفسه في سبيل أحبائه" (إنجيل يوحنا ١٥:١٣). ربّ قائلٍ بأنّه يمكن اعتبار التسامح والغفران على ضوء هذه الآية نوعاً من التطرف الديني الإيجابي، لمواجهة التطرف العنفي. لكنّ المحبة لا تلغي مفهوم القانون، وحاجة المجتمع إلى أطر تنظيمية. وإذا كان التسامح والغفران في المفهوم الديني قد يؤديان إلى القداسة، فإنه لا يمكن إسقاط موضوع الحق. وحتى ولو كان القانون يعترف بالمسامحة، والتي هي جزء من الحق العام، عبر مرور الزمن، بمعنى أن تتوقف الملاحقة بحقّ شخص، باستثناء الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب، فإنّ الرحمة في المقابل، تأتي من بعد حكم القضاء، لكنها لا تحلّ محلّ العقوبة.

في رسالته إلى الجالية اليهودية في نيويورك في ولاية رود آيلاند في عام ١٧٩٠، أشار جورج واشنطن إلى عدم قبول إعتبار ممارسة الأشخاص لحقوقهم الطبيعية الأصيلة، منّة من طبقة على أخرى. فالقبول بـ "منح الحقوق" أي التسامح والاعتراف بها كارثي النتائج: الحقوق قابلة للتعديل، التعليق أو حتى الإلغاء. وإذا كان يبدو من الصعب مصالحة مفهومي التسامح مع حقوق الإنسان، ولو أنّ الأول شكّل مرحلة إنتقالية للوصول إلى الثاني، فمن الضروري إستمرار النقاش بين طرفي هذه المعادلة والدفع نحو خيار العيش

بسلام مع الآخر، أي الإنتقال من حالة التسامح إلى حالة الإحترام المتبادل. ولا بدّ لتحقيق هذا من توقّر شرطين: تحصين حقوق الإنسان من خلال حكم القانون؛ تحديث القراءة الدينية للنصوص والتفاسير، لكونها تحكم العلاقة بين مختلف المجموعات، وهنا دور المؤسسات الدينية، وقد يكون من المفيد الإستدلال في هذا الصدد بالمبدأ العام الوارد في مقدمة مجلة الأحكام العدلية العثمانية "لا ينكر تبدّل الأحكام بتبدل الأزمان."

الملاحظات

ملحق رقم (١)

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

١٠ كانون الثاني ١٩٤٨

الديباجة

لما كان الاعتراف بالكرامة المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية وبحقوقهم المتساوية الثابتة هو أساس الحرية والعدل والسلام في العالم.

ولما كان تناسي حقوق الإنسان وازدراؤها قد أفضيا إلى أعمال همجية آذت الضمير الإنساني، وكان غاية ما يرنو إليه عامة البشر انبثاق عالم يتمتع فيه الفرد بحرية القول والعقيدة ويتحرر من الفزع والفاقة.

ولما كان من الضروري أن يتولى القانون حماية حقوق الإنسان لكيلا يضطر المرء آخر الأمر إلى التمرد على الاستبداد والظلم.

ولما كان من الجوهري تعزيز تنمية العلاقات الودية بين الدول،

ولما كانت شعوب الأمم المتحدة قد أكدت في الميثاق من جديد إيمانها بحقوق الإنسان الأساسية وبكرامة الفرد وقدره وبما للرجال والنساء من حقوق متساوية وحزمت أمرها على أن تدفع بالرفعي الاجتماعي قدماً وأن ترفع مستوى الحياة في جو من الحرية أفسح. ولما كانت الدول الأعضاء قد تعهدت بالتعاون مع الأمم المتحدة على ضمان اطراد مراعاة حقوق الإنسان والحريات الأساسية واحترامها.

ولما كان للإدراك العام لهذه الحقوق والحريات الأهمية الكبرى للوفاء التام بهذا التعهد. فإن الجمعية العامة تنادي بهذا الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أنه المستوى المشترك الذي ينبغي أن تستهدفه كافة الشعوب والأمم حتى يسعى كل فرد وهيئة في المجتمع، واضعين على الدوام هذا الإعلان نصب أعينهم، إلى توطيد احترام هذه الحقوق والحريات عن طريق التعليم والتربية واتخاذ إجراءات مطردة، قومية وعالمية، لضمان الاعتراف بها ومراعاتها بصورة عالمية فعالة بين الدول الأعضاء ذاتها وشعوب البقاع الخاضعة لسلطانها.

المادة ١

يولد جميع الناس أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق، وقد وهبوا عقلاً وضميراً

وعليهم أن يعامل بعضهم بعضاً بروح الإخاء.

المادة ٢

لكل إنسان حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في هذا الإعلان، دون أي تمييز، كالتمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر، دون أية تفرقة بين الرجال والنساء. وفضلاً عما تقدم فلن يكون هناك أي تمييز أساسه الوضع السياسي أو القانوني أو الدولي لبلد أو البقعة التي ينتمي إليها الفرد سواء كان هذا البلد أو تلك البقعة مستقلاً أو تحت الوصاية أو غير متمتع بالحكم الذاتي أو كانت سيادته خاضعة لأي قيد من القيود.

المادة ٣

لكل فرد الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه.

المادة ٤

لا يجوز استرقاق أو استعباد أي شخص، ويحظر الاسترقاق وتجارة الرقيق بكافة أوضاعهما.

المادة ٥

لا يعرض أي إنسان للتعذيب ولا للعقوبات أو المعاملات القاسية أو الوحشية أو الحاطة بالكرامة.

المادة ٦

لكل إنسان أينما وجد الحق في أن يعترف بشخصيته القانونية.

المادة ٧

كل الناس سواسية أمام القانون ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة عنه دون أية تفرقة، كما أن لهم جميعاً الحق في حماية متساوية ضد أي تمييز يخل بهذا الإعلان وضد أي تحريض على تمييز كهذا.

المادة ٨

لكل شخص الحق في أن يلجأ إلى المحاكم الوطنية لإنصافه عن أعمال فيها اعتداء على الحقوق الأساسية التي يمنحها له القانون.

المادة ٩

لا يجوز القبض على أي إنسان أو حجزه أو نفيه تعسفاً.

المادة ١٠

لكل إنسان الحق، على قدم المساواة التامة مع الآخرين، في أن تنظر قضيته أمام محكمة مستقلة نزيهة نظراً عادلاً علنياً للفصل في حقوقه والتزاماته وأية تهمة جنائية توجه إليه.

المادة ١١

(١) كل شخص متهم بجريمة يعتبر بريئاً إلى أن تثبت إدانته قانوناً بمحاكمة علنية تؤمن له فيها الضمانات الضرورية للدفاع عنه.

(٢) لا يبدان أي شخص من جراء أداة عمل أو الامتناع عن أداة عمل إلا إذا كان ذلك يعتبر جرماً وفقاً للقانون الوطني أو الدولي وقت ارتكاب، كذلك لا توقع عليه عقوبة أشد من تلك التي كان يجوز توقيعها وقت ارتكاب الجريمة.

المادة ١٢

لا يعرض أحد لتدخل تعسفي في حياته الخاصة أو أسرته أو مسكنه أو مراسلاته أو لحملات على شرفه وسمعته، ولكل شخص الحق في حماية القانون من مثل هذا التدخل أو تلك الحملات.

المادة ١٣

(١) لكل فرد حرية التنقل واختيار محل إقامته داخل حدود كل دولة.

(٢) يحق لكل فرد أن يغادر أية بلاد بما في ذلك بلده كما يحق له العودة إليه.

المادة ١٤

(١) لكل فرد الحق في أن يلجأ إلى بلاد أخرى أو يحاول اللجوء إليها هرباً من الاضطهاد.

(٢) لا ينتفع بهذا الحق من قدم للمحاكمة في جرائم غير سياسية أو لأعمال تناقض أغراض الأمم المتحدة ومبادئها.

المادة ١٥

(١) لكل فرد حق التمتع بجنسية ما.

(٢) لا يجوز حرمان شخص من جنسيته تعسفاً أو إنكار حقه في تغييرها.

المادة ١٦

(١) للرجل والمرأة متى بلغا سن الزواج حق التزوج وتأسيس أسرة دون أي قيد بسبب الجنس أو الدين، ولهما حقوق متساوية عند الزواج وأثناء قيامه وعند انحلاله.

(٢) لا يبرم عقد الزواج إلا برضى الطرفين الراغبين في الزواج رضى كاملاً لا إكراه فيه.

(٣) الأسرة هي الوحدة الطبيعية الأساسية للمجتمع ولها حق التمتع بحماية المجتمع والدولة.

المادة ١٧

(١) لكل شخص حق التملك بمفرده أو بالاشتراك مع غيره.

(٢) لا يجوز تجريد أحد من ملكه تعسفاً.

المادة ١٨

لكل شخص الحق في حرية التفكير والضمير والدين، ويشمل هذا الحق حرية تغيير ديانته أو عقيدته، وحرية الإعراب عنهما بالتعليم والممارسة وإقامة الشعائر ومراعاتها سواء أكان ذلك سرّاً أم مع الجماعة.

المادة ١٩

لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون أي تدخل، واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقييد بالحدود الجغرافية.

المادة ٢٠

- (١) لكل شخص الحق في حرية الاشتراك في الجمعيات والجماعات السلمية.
- (٢) لا يجوز إرغام أحد على الانضمام إلى جمعية ما.

المادة ٢١

- (١) لكل فرد الحق في الاشتراك في إدارة الشؤون العامة لبلاده إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون اختياراً حراً.
- (٢) لكل شخص نفس الحق الذي لغيره في تقلد الوظائف العامة في البلاد.
- (٣) إن إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة، ويعبر عن هذه الإرادة بانتخابات نزيهة دورية تجري على أساس الاقتراع السري وعلى قدم المساواة بين الجميع أو حسب أي إجراء مماثل يضمن حرية التصويت.

المادة ٢٢

لكل شخص بصفته عضواً في المجتمع الحق في الضمانة الاجتماعية وفي أن تحقق بوساطة المجهود القومي والتعاون الدولي وبما يتفق ونظم كل دولة ومواردها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والتربوية التي لاغنى عنها لكرامته وللنمو الحر لشخصيته.

المادة ٢٣

- (١) لكل شخص الحق في العمل، وله حرية اختياره بشروط عادلة مرضية كما أن له حق الحماية من البطالة.
- (٢) لكل فرد دون أي تمييز الحق في أجر متساو للعمل.
- (٣) لكل فرد يقوم بعمل الحق في أجر عادل مرض يكفل له ولأسرته عيشة لائقة بكرامة الإنسان تضاف إليه، عند اللزوم، وسائل أخرى للحماية الاجتماعية.
- (٤) لكل شخص الحق في أن ينشئ وينضم إلى نقابات حماية لمصلحته

المادة ٢٤

لكل شخص الحق في الراحة، وفي أوقات الفراغ، ولاسيما في تحديد معقول لساعات العمل وفي عطلات دورية بأجر.

المادة ٢٥

(١) لكل شخص الحق في مستوى من المعيشة كاف للمحافظة على الصحة والرفاهية له ولأسرته، ويتضمن ذلك التغذية والملبس والسكن والعناية الطبية وكذلك الخدمات الاجتماعية اللازمة، وله الحق في تأمين معيشته في حالات البطالة والمرض والعجز والتراكم والشيوخ وغير ذلك من فقدان وسائل العيش نتيجة لظروف خارجة عن إرادته.

(٢) للأمومة والطفولة الحق في مساعدة ورعاية خاصتين، وينعم كل الأطفال بنفس الحماية الاجتماعية سواء أكانت ولادتهم ناتجة عن رباط شرعي أو بطريقة غير شرعية.

المادة ٢٦

(١) لكل شخص الحق في التعلم، ويجب أن يكون التعليم في مراحله الأولى والأساسية على الأقل بالمجان، وأن يكون التعليم الأولي إلزامياً وينبغي أن يعمم التعليم الفني والمهني، وأن ييسر القبول للتعليم العالي على قدم المساواة التامة للجميع وعلى أساس الكفاءة.

(٢) يجب أن تهدف التربية إلى إماء شخصية الإنسان إماء كاملاً، وإلى تعزيز احترام الإنسان والحريات الأساسية وتنمية التفاهم والتسامح والصداقة بين جميع الشعوب والجماعات العنصرية أو الدينية، وإلى زيادة مجهود الأمم المتحدة لحفظ السلام.

(٣) للآباء الحق الأول في اختيار نوع تربية أولادهم.

المادة ٢٧

(١) لكل فرد الحق في أن يشترك اشتراكاً حراً في حياة المجتمع الثقافي وفي الاستمتاع بالفنون والمساهمة في التقدم العلمي والاستفادة من نتائجه.

(٢) لكل فرد الحق في حماية المصالح الأدبية والمادية المترتبة على إنتاجه العلمي أو الأدبي أو الفني.

المادة ٢٨

لكل فرد الحق في التمتع بنظام اجتماعي دولي تتحقق بمقتضاه الحقوق والحريات المنصوص عليها في هذا الإعلان تحقّقاً تاماً.

المادة ٢٩

(١) على كل فرد واجبات نحو المجتمع الذي يتاح فيه وحده لشخصيته أن تنمو نمواً حراً كاملاً.

(٢) يخضع الفرد في ممارسة حقوقه وحياته لتلك القيود التي يقرها القانون فقط، لضمان الاعتراف بحقوق الغير وحياته واحترامها ولتحقيق المقتضيات العادلة للنظام العام والمصلحة العامة والأخلاق في مجتمع ديمقراطي.

(٣) لا يصح بحال من الأحوال أن تمارس هذه الحقوق ممارسة تتناقض مع أغراض الأمم المتحدة ومبادئها.

المادة ٣٠

ليس في هذا الإعلان نص يجوز تأويله على أنه يخول لدولة أو جماعة أو فرد أي حق في القيام بنشاط أو تأديّة عمل يهدف إلى هدم الحقوق والحريات الواردة فيه.

ملحق رقم (٢)

وثيقة الأزهر حول منظومة الحريات الأساسية

شيخ الأزهر أحمد الطيب | ٢٠١٤.٧.٠٢

بسم الله الرحمن الرحيم

الأزهر الشريف

مكتب شيخ الأزهر

بيان الأزهر والمثقفين

(عن منظومة الحريات الأساسية)

يتطَّع المصريون والأمة العربيَّة والإسلاميَّة، بعد ثورات التحرير التي أطلقت الحريَّات، وأدَّكَّت رُوح النَّهضة الشاملة لدى مختلف الفئات - إلى علماء الأُمَّة ومُفكِّريها المثقفين؛ كي يُحدِّدوا العلاقة بين المبادئ الكلية للشريعة الإسلامية السمحاء ومنظومة الحريَّات الأساسيَّة التي أجمعت عليها المواثيق الدوليَّة، وأسفرت عنها التجربة الحضاريَّة للشعب المصري؛ تأصيلًا لُسُسِها، وتأكيدًا لثوابتها، وتحديدًا لشروطها التي تحمي حركة التطوُّر وتفتح آفاق المستقبل، وهي: حريَّة العقيدة، وحريَّة الرأي والتعبير، وحريَّة البحث العلمي، وحريَّة الإبداع الأدبي والفني، على أساس ثابتٍ من رعاية مقاصد الشريعة الغراء، وإدراك رُوح التشريع الدستوري الحديث، ومُقتَضيات التقدُّم المعرفي الإنساني؛ بما يجعل من الطاقة الرُوحية للأُمَّة وقودًا للنهضة، وحافزًا للتقدُّم، وسبيلًا للرُّقيِّ المادي والمعنويِّ، في جهد موصول يتَّسق فيه الخطاب الثقافي الرشيد مع الخطاب الديني المستنير، ويتألفان معًا في نسق مستقبلي مُثمِر، تتَّحد فيه الأهداف والغايات التي يتوافق عليها الجميع.

ومن هنا فإنَّ مجموعة العلماء الأزهريين والمثقفين المصريين الذين أصدرُوا وثيقة الأزهر الأولى برعاية من الأزهر الشريف، وأتبعوها بيانٍ دَعَم حراك الشعوب العربيَّة الشقيقة نحو الحريَّة والديموقراطيَّة - قد واصلوا نشاطهم، وتدارسوا فيما بينهم القواسم الفكرية المشتركة في منظومة الحريَّات والحقوق الإنسانيَّة، وانتهوا إلى إقرار جملةٍ من المبادئ والضوابط الحاكمة لهذه الحريَّات؛ انطلاقًا من متطلبات اللحظة التاريخيَّة الراهنة، وحفاظًا على جوهر التوافق المجتمعي، ومراعاةً للصالح العام في مرحلة التحوُّل

الديموقراطي؛ حتى تنتقل الأمة إلى بناء مؤسساتها الدستورية بسلام واعتدالٍ وتوفيقٍ من الله تعالى.

وهي لا تسمح بانتشار بعض الدعوات المغرصة التي تتذرع بحجة الدعوة إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للتدخل في الحريات العامة والخاصة، الأمر الذي لا يتناسب مع التطور الحضاري والاجتماعي لمصر الحديثة، في الوقت الذي تحتاج فيه البلاد إلى وحدة الكلمة والفهم الوسطي الصحيح للدين، والذي هو رسالة الأزهر الدينيّة ومسؤوليته نحو المجتمع والوطن.

أولاً: حرية العقيدة

تعتبر حرية العقيدة، وما يرتبط بها من حق المواطنة الكاملة للجميع، القائم على المساواة التامة في الحقوق والواجبات حجر الزاوية في البناء المجتمعي الحديث، وهي مكفولة بثوابت النصوص الدينية القطعية، وصريح الأصول الدستورية والقانونية؛ إذ يقول المولى - عز وجل - : {لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ} [البقرة: ٢٥٦]، ويقول: {فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ} [الكهف: ٢٩]، ويترتب على ذلك تجريم أي مظهر للإكراه في الدين، أو الاضطهاد أو التمييز بسببه، فكل فرد في المجتمع أن يعتنق من الأفكار ما يشاء، دون أن يمس حق المجتمع في الحفاظ على العقائد السماوية؛ فللأديان الإلهية الثلاثة قداستها، وللأفراد حرية إقامة شعائرها دون عدوان على مشاعر بعضهم أو مساس بحرمتها قولاً أو فعلاً، ودون إخلال بالنظام العام.

ولما كان الوطن العربي مهبط الوحي السماوي وحاضن الأديان الإلهية، كان أشد التزاماً برعاية قداستها واحترام شعائرها، وصيانة حقوق المؤمنين بها في حرية وكرامة وإخاء. ويترب على حق حرية الاعتقاد التسليم بمشروعية التعدد، ورعاية حق الاختلاف، ووجوب مراعاة كل مواطن مشاعر الآخرين، والمساواة بينهم على أساس متين من المواطنة والشراكة وتكافؤ الفرص في جميع الحقوق والواجبات.

كما يترتب أيضاً على احترام حرية الاعتقاد رفض نزعات الإقصاء والتكفير، ورفض التوجهات التي تُدين عقائد الآخرين، ومحاولات التفتيش في ضمائر المؤمنين بهذه العقائد؛ بناءً على ما استقر من نظم دستورية، بل بناءً على ما استقر - قبل ذلك - بين علماء المسلمين من أحكام صريحة قاطعة قررتها الشريعة السمحاء في الأثر النبوي الشريف: ((هلا شققته عن قلبه))، والتي قررها إمام أهل المدينة المنورة الإمام مالك

والأُمَّة الآخرون بقوله: "إذا صدَرَ قَوْلٌ من قائلٍ يحتملُ الكفرَ من مائةٍ وجهٍ ويحتملُ الإيمانَ من وجهٍ واحدٍ، حُمِلَ على الإيمانِ، ولا يجوزُ حَمْلُهُ على الكفرِ". وقد أُعلِيَ أُمَّةُ الاجتهاد والتشريع من شأنِ العقل في الإسلام، وتركوا لنا قاعدتهم الذهبية التي تُقرَّرُ أَنَّهُ: "إذا تعارض العقل والنقل فُدِّمَ العقل وأوَّلَ النقل؛ تغليباً للمصلحة المُعتَبَرة، وإعمالاً لمقاصد الشريعة.

ثانياً: حرية الرأي والتعبير

حرية الرأي هي أمُّ الحريات كلها، وتتجلَّى في التعبير عن الرأي تعبيراً حرّاً بمختلف وسائل التعبير؛ من كتابةٍ وخطابةٍ وإنتاج فني وتواصل رقمي، وهي مظهر الحريات الاجتماعية التي تتجاوز الأفراد لتشمل غيرهم؛ مثل تكوين الأحزاب ومنظمات المجتمع المدني، كما تشمل حرية الصحافة والإعلام المسموع والمرئي والرقمي، وحرية الحصول على المعلومات اللازمة لإبداء الرأي، ولا بُدَّ أن تكونَ مكفولة بالنصوص الدستورية لتسمو على القوانين العادية القابلة للتغيير.

وقد استقرَّت المحكمة الدستورية العليا في مصر على توسيع مفهوم حرية التعبير ليشمل التُّقدُّم البناء ولو كان حاداً العبارة، ونصَّت على أَنَّهُ: "لا يجوز أن تكون حرية التعبير في القضايا العامة مقيّدة بعدم التجاوز، بل يتعيَّن التسامح فيها"، لكن من الضروري أن تُنبه إلى وجوب احترام عقائد الأديان الإلهية الثلاثة وشعائرها؛ لما في ذلك من خطورة على النسيج الوطني والأمن القومي، فليس من حق أحد أن يثير الفتنة الطائفية أو النعرات المذهبية باسم حرية التعبير، وإن كان حقُّ الاجتهاد بالرأي العلمي المقترن بالدليل، وفي الأوساط المتخصصة، والبعيد عن الإثارة - مكفولاً، كما سبق القول في حرية البحث العلمي.

ويعلنُ المجتمعون أن حرية الرأي والتعبير هي المظهر الحقيقي للديموقراطية، ويُنادون بتنشئة الأجيال الجديدة وتربيتها على ثقافة الحرية وحق الاختلاف واحترام الآخرين، ويهيئون بالعاملين في مجال الخطاب الديني والثقافي والسياسي في وسائل الإعلام مُراعاة هذا البُعد المهم في ممارساتهم، وتوَحَّى الحكمة في تكوين رأي عام يتَّسم بالتسامح وسعة الأفق، ويحتكم للحوار ونبذ التعصُّب، وينبغي لتحقيق ذلك استحضار التقاليد الحضارية للفكر الإسلامي السَّميح الذي كان يقول فيه أكابر أُمَّة الاجتهاد: "رأيي صوابٌ يحتمل الخطأ، ورأيي غيري خطأً يحتمل الصواب"؛ ومن ثمَّ فلا سبيلَ لتحسين حرية

الرأي سوى مقارعة الحجّة بالحجّة طبقاً لآداب الحوار، وما استقرّت عليه الأعراف الحضاريّة في المجتمعات الراقية.

ثالثاً: حرية البحث العلمي

يُعَدُّ البحث العلمي الجادُّ في العلوم الإنسانيّة والطبيعيّة والرياضيّة وغيرها، قاطرةً التقدّم البشري، ووسيلةً اكتشاف سنن الكون ومعرفة قوانينه؛ لتسخيرها لخير الإنسانيّة، ولا يمكن لهذا البحث أن يتمّ ويؤتي ثماره النظرية والتطبيقية دون تكريس طاقة الأمة له، وحشد إمكاناتها من أجله، ولقد أفاضت النصوص القرآنيّة الكريمة في الحثّ على النظر والتفكّر والاستنباط والقياس والتأمّل في الظواهر الكونيّة والإنسانيّة؛ لاكتشاف سننها وقوانينها، ومهّدت الطريق لأكبر نهضة علميّة في تاريخ الشرق، نزلت إلى الواقع وأسعدت الإنسان شرقاً وغرباً، وقادها علماء الإسلام ونقلوا شعلتها لتضيء عصر النهضة الغربيّة، كما هو معروف وثابت.

وإذا كان التفكير في عمومه فريضةً إسلاميّةً في مختلف المعارف والفنون كما يقول المجتهدون، فإنّ البحث العلمي النظري والتجريبي هو أداة هذا الفكر، وأهمُّ شروطه أن تمتلك المؤسسات البحثيّة والعلماء المتخصّصون حريةً أكاديميّة تامّة في إجراء التجارب وفرض الفروض والاحتمالات، واختبارها بالمعايير العلميّة الدقيقة، ومن حقّ هذه المؤسسات أن تمتلك الخيال الخلاّق والخبرة الكفيلة بالوصول إلى نتائج جديدة تضيف للمعرفة الإنسانيّة، لا يوجههم في ذلك إلا أخلاقيّات العلم ومناهجه وثوابته، وقد كان كبار العلماء المسلمين مثل الرازي وابن الهيثم وابن النفيس وغيرهم أقطاب المعرفة العلميّة ورؤاها في الشرق والغرب قرونًا عديدة، وأنّ الأوان للأمة العربيّة والإسلاميّة أن تعود إلى سباق القوّة وتدخّل عصر المعرفة؛ فقد أصبح العلم مصدر القوّة العسكريّة والاقتصاديّة، وسبب التقدّم والتنمية والرّخاء، وأصبح البحث العلمي الحرّ منأطّ نهضة التعليم وسيادة الفكر العلمي وازدهار مراكز الإنتاج؛ إذ تخصص لها الميزانيّات الضخمة، وتتشكّل لها فرق العمل، وتفتّح لها المشروعات الكبرى، وكلّ ذلك ممّا يتطلّب ضمان أعلى سقفٍ للبحث العلمي والإنساني.

وقد أوشك الغرب أن يقبض بيديه على كلّ تقدّم علمي، وأنّ يحتكر مسيرة العلم، لولا نهضة اليابان والصين والهند وجنوب شرقي آسيا التي قدّمت نماذج مضيئة لقُدرة الشرق على كسر هذا الاحتكار، ولدخول عصر العلم والمعرفة من أوسع الأبواب، وقد آن الأوان

ليُدخِل المصريون والعرب والمسلمون ساحةَ المنافسةِ العلميَّة والحضاريَّة، ولديهم ما يُؤهلهم من الطاقات الروحيَّة والماديَّة والبشريَّة وغيرها من شروط التقدُّم في عالمٍ لا يحترِّمُ الضعفاء والمتخلِّفين.

رابعاً: حرية الإبداع الأدبي والفني

ينقسمُ الإبداع إلى إبداعٍ علمي يتَّصلُ بالبحث العلمي كما سبق، وإبداع أدبي وفني يتمثَّل في أجناس الأدب المختلفة من شعر غنائي ودرامي، وسردٍ قصصي وروائي، ومسرحٍ وسير ذاتيَّة وفنون بصريَّة تشكيليَّة، وفنون سينمائيَّة وتليفزيونيَّة وموسيقيَّة، وأشكالٍ أخرى مُستحدثة في كلِّ هذه الفروع. والآداب والفنون في جملتها تستهدفُ تنمية الوعي بالواقع، وتنشيط الخيال، وترقية الإحساس الجمالي، وتنقيف الحواس الإنسانيَّة وتوسيع مداركها، وتعميق خبرة الإنسان بالحياة والمجتمع، كما تقومُ بنقد المجتمع أحياناً، والاستشراف لما هو أرقى وأفضل منه، وكلها وظائف سامية تُؤدِّي في حقيقة الأمر إلى إثراء اللغة والثقافة وتنشيط الخيال وتنمية الفكر، مع مُراعاة القيمِ الدينيَّة العُليا والفضائل الأخلاقيَّة.

ولقد تميَّزت اللغة العربيَّة بترائها الأدبي وبلاغتها المشهودة، حتى جاء القرآن الكريم في الدُروة من البلاغة والإعجاز؛ فزاد من جمالها، وأبرز عبقريتها، وتغدَّت منه فنونُ الشعر والنثر والحكمة، وانطلقت مواهب الشعراء والكتَّاب - من جميع الأجناس التي دانت بالإسلام ونطقت بالعربيَّة - تبدعُ في جميع الفنون بحريَّة على مرِّ العصور دون حرج، بل إنَّ كثيراً من العلماء القائمين على الثقافة العربيَّة والإسلاميَّة من شيوخ وأئمَّة كانوا هم من رُواة الشعر والقصص بجميع أشكاله، على أنَّ القاعدة الأساسيَّة التي تحكمُ حدود حريَّة الإبداع هي: قابليَّة المجتمع من ناحية، وقُدْرته على استيعاب عناصر التراث والتجديد في الإبداع الأدبي والفني من ناحية أخرى، وعدم التعرُّض لها ما لم تمسَّ المشاعر الدينيَّة أو القيم الأخلاقيَّة المستقرَّة، ويظلُّ الإبداع الأدبي والفني من أهمِّ مظاهر ازدهار منظومة الحريَّات الأساسيَّة وأشدها فعالية في تحريك وعي المجتمع وإثراء وجدانه، وكلِّما ترسَّخت الحريَّة الرشيدة كان ذلك دليلاً على تحضُّره؛ فالآداب والفنون مرآةً لضمائر المجتمعات، وتعبيرٌ صادق عن ثوابتهم ومُتغيَّراتهم، وتعرض صورة ناضرة لطموحاتهم في مستقبلٍ أفضل.

والله الموفق لما فيه الخير والسداد.
تحريرًا في مشيخة الأزهر:
١٤ من صفر سنة ١٤٣٣هـ
الموافق: ٨ من يناير سنة ٢٠١٢م
شيخ الأزهر
أحمد الطيب

ملحق رقم (٣)

الروابط الآلية للعناوين الإخبارية حول الدعوة إلى التسامح

الفاتيكان يشيد بدور شؤون الإعلام لإثراء ثقافة التسامح الديني
٢٠٠٨=y&١٧٥٩٢=http://www.alittihad.ae/details.php?id

هولندا: دعوات إلى التسامح بشأن الهجرة والإسلام
/١٤٦١٣٠٠٢٨٨٩٧٩٥٤٢٨٠٠/http://www.aljarida.com/articles

أمسية عن التسامح الديني في تركيا وبناء الكنائس
٢٨١٨٩/http://www.turkpress.co/node

(البطيريك) الراعي و(مفتي طرابلس والشمال) الشعار: رسالتنا التسامح والعيش المشترك
٧١٣٣٠٩=Article.aspx?Type=NP&ArticleID/http://www.almustaqbal.com/v٤

الرئيس الروسي يفتتح أكبر مسجد في موسكو ويدعو الى التسامح الديني
News.html/٥٣٠٧٧٨/http://www.alayam.com/online/international

تعزير روح التسامح للتغلب على الإضطرابات في المنطقة

%A٨ %D٨ %B٩ %D٨ %/٧٨٥٦٥١ /http://aawsat.com/home/article
-٨٦ %D٩ %A٨ %D٨ %-٨٧ %D٩ %٨٤ %D٩ %٨٤ %D٩ %A٧ %A F - %D٨ %D٨
-٨٤ %D٩ %A٢ %A F - %D٨ %٨ A %D٨ %D٩ %A٧ %D٨ %B٢ %D٨ %
- %D٨ % /٨٦ %D٩ %A٧ %٨ A %D٨ %D٩ %٨٧ %D٩ %٨٦ %D٩ %
٨٤%D٩%AV%AD-%D٨%D٨%٨%D٩%B١%D٨%-B٢%٨A%D٨%D٩%B٢%DA%B٩%AA%DA
BA%D%AA%D٨%D٨%٨%D٩%٨%D٩%AD-%D٩%D٨%٨%D٩%AV%D٨%B٣%AA%D٨%D٨%
B%D٨%B١%D٨%AV%D٨%٨%D٩%AV%D٨%-٨٩%D٩%٨%D٩%B٩%D٨%-٨٨%D٨%٨%D٩
%٨%D٩%AV%٨A-%D٨%D٩%٨١%AA-%D٩%D٨%AV%D٨%٨%D٨%AV%D٨%B١%D٨%٧



A ٩ %D ٨ %٨ ٢ %D ٩ %B ٧ %D ٨ %٨ ٦ %D ٩ %٨ ٥ %D ٩

دعم حقوق المواطنة والتعايش السلمي بين المسيحيين والمسلمين في الشرق الاوسط

AV%D ٨ %B ٩ %A A%D ٨ %D ٨ %٨ ٤ %D ٩ %A ٧ %http://www.al-amine.org/%D ٨
٨ A - %D ٩ %٨ ٥ %D ٩ %٨ ٤ %D ٩ %B ٣ %D ٨ %٨ ٤ %D ٩ %A ٧ %D ٨ %-B ٤ %٨ A %D ٨ %D ٩ %
A D %D %٨ A %D ٨ %D ٩ %B ٣ %D ٨ %٨ ٥ %D ٩ %٨ ٤ %D ٩ %A ٧ %D ٨ %-٨ ٦ %٨ A %D ٩ %D ٩ %A ٨ %D ٨
/٨ ٥ %D ٩ %٨ ٤ %D ٩ %B ٣ %D ٨ %٨ ٥ %D ٩ %٨ ٤ %D ٩ %A ٧ %D ٨ %٨ ٨ %D ٩ %-٨ ٦ %٨ A %D ٩ %٨ A %D ٩ %٩

مؤتمر في مجلس النواب (اللبناني) عن التنوع والمشاركة والتسامح

٢٩٢١٠٢/http://www.lebanondebate.com/news

بوتفليقة يدعو إلى التسامح والحوار بعد صدمات غرداية

١٣٠٢٣٣=http://www.cnbcarabia.com/?p

الرئيس الإندونيسي يدعو إلى التسامح الديني

html.٨٠١٠٨٠/http://www.alwasatnews.com/news

الاتحاد الأوروبي يدعو لقرار أممي بشأن التسامح الديني

٨ ٤ %D ٩ %A ٧ %D ٨ %/١ ١ /٣ /٢ ٠ ٦ /http://www.aljazeera.net/news/international
D %A ٣ %D ٨ %٨ ٤ %D ٩ %A ٧ %A F-%D ٨ %D ٨ %A ٧ %A D %D ٨ %A A %D ٨ %D ٨ %A ٧ %D ٨ %
-٨ ٨ %D ٩ %B ٩ %A F %D ٨ %٨ A %D ٨ %٨ A-%D ٩ %D ٩ %A ٨ %D ٨ %٨ ٨ %D ٩ %B ١ %D ٨ %٨ ٨ %٩
٨ A-%D ٩ %٨ ٥ %D ٩ %٨ ٥ %D ٩ %A ٣ %D ٨ %-B ١ %D ٨ %A ٧ %D ٨ %B ١ %D ٨ %٨ ٢ %D ٩ %٨ ٤ %D ٩ %
D %A ٧ %D ٨ %B ٣ %A A %D ٨ %D ٨ %٨ ٤ %D ٩ %A ٧ %D ٨ %-٨ ٦ %D ٩ %A ٣ %D ٨ %B ٤ %D ٨ %A ٨ %D ٨
٨ A %D ٩ %٨ ٦ %٨ A %D ٩ %A F %D ٩ %D ٨ %٨ ٤ %D ٩ %A ٧ %A D-%D ٨ %D ٨ %٨ ٥ %٩

الرئيس المصري يدعو إلى التسامح بين الديانتين المسيحية والإسلام

٣٠٣٥٩=id&٣٦=http://www.shamspress.com/?page=show_det&category_id

رئيس الوزراء (اليمني) يؤكد على أهمية ترشيد الخطاب الديني بما يخدم القضايا
الوطنية ويرفع مستوى ثقافة المجتمع
٣٢٨٢١٤=http://www.sadaaden.uk/m/read-news.aspx?id

مهرجان بروكسيل يدعو إلى تشجيع قيم التسامح
html.٨٩٦٨٩/http://assabah.ma



